من

فضائل البسملة ومكانتها

وبعض ما يتعلق بها من أحكام

****

إعداد

الراجي وجه الله تعالى بحسن القصد

ربيع عبد المحسن محمد

نسخة مقدمة إلى لجنة البحث العلمي بالأزهر الشريف

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

" كل أمر لا يبدأ فيه ببسم فهو أجزم "

وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم:

" كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه ببسم الله فهو أجزم " **أي: مقطوع القبول والبركة**

هي: [بسم الله الرحمن الرحيم]

عَطَّرَ الله لسان من قرأها

وأَنارَ عقل مَن وعى قدرها

وطَهَّرَ قلب مَن اعتقد بركتها

وغَفَرَ ذنب مَن وفَّى حقها

تقديم

بسم الله الرحمن الرحيم

مفتتح كل قول وعمل صالح

لله الحمد بلا حدّ ، ولله الشكر بلا عدّ ، أساله الفضل بلا ردّ ، وأسأله الستر إلى الأبد
وصلي اللهم على سيدي وحبيبي ومولاي سيد الخلق وإمام وخاتم الأنبياء والرسل سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيرا أبد الآبدين وعد الأولين والآخرين

أما بعد

مما دعاني إلى إعداد هذا العمل هو حبي لهذه الآية العظيمة: (بسم الله الرحمن الرحيم) والمشهورة بـ:(البسملة) لِمَا وجدتها مفتتح كل قول وعمل صالح ، حيث إنها أول ما أمر الله تعالى رسوله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أن يقرأ بها فعن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال: إن أوّل ما نزل به جبريل على محمد صلى الله عليه وسلم قال: " يا محمد قل: أستعيذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم ، ثم قال: قل: { بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ } من رواية ابن جرير (١)

وهي أول ما نزل عليه من القرآن الكريم وهو قوله تعالى: (اقرأ باسم ربك الذي خلق) (٢) ، ولِمَا قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كل أمر لا يبدأ فيه ببسم فهو أجزم " (٣) أي: منقطع قبوله ولا فائدة منه

---

(١) نقلاً عن تفسير ابن كثير ، تحقيق\ حامد احمد الطاهر جـ ١ ص (٣٧)
(٢) الآية (١) من سورة العلق
(٣) انظر ما أورده ابن كثير في كتابه: تفسير القرآن العظيم – تحقيق \ حامد أحمد الطاهر ، ط دار الفجر بالقاهرة جـ ١ ص (٣٦)

هذا وغيره مما سيرد – إن شاء الله – في هذا العمل هو ما جعلني أحب هذه الآية وقد جعلتها أبدأ بها قولي وعملي في العبادة والسلوك لحياتي اليومية ، فنشأت على هذا ، وأدعو الله تعالى ألاَّ يحرمني وأهلي وجميع المحبين لها خيرها وأجرها في الدنيا والآخرة وأن ينفع بهذا العمل كل باحث عن الحق

وقد توكلت على الله تعالى مستعيناً به سبحانه أن أجمع – ولو قدراً متواضعاً - حسب توفيقه سبحانه لي ما ورد عن فضل ومكانة هذه البسملة في الكتب وبعض ما ورد حولها من أحكام

وقد اتبعت في إعداده: المنهج الوصفي وهو أبسط أسلوب المناهج المتبعة وهو نقل النصوص الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية ومؤلفات العلماء الأجلاء المعتدلين وجعلته المنهج الأساسي في هذا العمل مع الاستعانة في - بعض الأحيان - بالمنهج التحليلي كلما كان هناك داعٍ لذلك

واكتفيت في إعداده ببعض أمهات الكتب الأكثر تداولاً بين القراء المحبين للاطلاع لِمَا وجدتُ فيها الكفاية ، والفائدة المرجوة ككتاب: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ، وكتاب: فقه السنة للسيد سابق ، وكتاب نيل الأوطار للشوكاني ، وكتاب: رياض الصالحين للإمام أبي زكريا النووي وكتاب: الإتقان في علوم القرآن للإمام جلال الدين السيوطي مع الاستعانة ببعض الكتب التي أفادتني طوال دراستي بمراحل التعليم بالأزهر الشريف خاصة كلية الدعوة الإسلامية ، وكلية دار العلوم بجامعة القاهرة ، ولم أتوسع في إعداده بالاستعانة بالكتب الشارحة لهذه المراجع لأن ما ورد فيها هو مقتبس منها وليس في أغلبها إلا شروح لمؤلفيها ، وما بها لا يُعِدُّ إلا تكراراً ، ولهذا اكتفيت عنها بهذه المراجع

ومن حيث إيرادي أو نقلي للنصوص من هذه المراجع فقد انتقيت منها ما يفي بالغرض قدر ما تحتم طبيعة البحث نقله للتوضيح والدعم لبعضها البعض حتى تزيد القارئ الكريم إثراءاً وتزيل ما التبس عليه فهم بعضها

كما نأيت عن جميع ما بينته المراجع أو أشارت إليه من نصوص بضعفها أو الشك في أحد رواتها حتى لا أضيع الوقت في إطالة البحث عن سبب ضعفه أو سبب عدم التثبت منه فيما يخرجني عن الهدف المنشود ، وحتى لا أضيع وقت القارئ الكريم فيما لا يفيد ، فجميع ما تم نقله من نصوص هو ما أعلمتنا هذه المراجع بصحتها ، إلا القليل النادر منها والذي تم ذكره لا للاستدلال به ، وإنما لغرض يخدم طبيعة البحث ، وقد أشرت إليه ونوهت عنه في مكانه

ومن حيث طريقة السرد فقد سلكت في سرده طريقة تحاكي طريقة المخاطبة المباشرة للقارئ الكريم والشرح المبَسَّط الذى يوصله إلى فهم قصدي ، مستخدماً الألفاظ البسيطة حتى لا أقحمه في دوامة البحث عن معاني ألفاظ الفصحى البحتة أو الغريبة على مسمعه والتي تحتاج إلى القاموس أو الاستعانة بمن يشرحها له ولبُعْدِه عما يدعو إلى التشتيت

واستخدمت علامات مميزة عند بعض الألفاظ أو الجمل التي أردت التنبيه عليها بالشرح أو التعليق فوضعت تحتها خطاً أو ميزتها بخط عريض للفت انتباه القارئ الكريم بأهميتها في التعليق وصدارتها في محاور التحليل حتى يعلم أن ما تحته خط من الكلام هو الذي سيتم التعليق عليه بالتحليل والدراسة ، أو هو المقصود بالشرح

أدعو الله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم لا أبتغي به غير ذلك ، فهو سبحانه يعلم قصدي ، وهو من وراء القصد وما توفيقي إلا به سبحانه ، عليه توكلت وإليه أنيب

البسملة ومحلها الإعرابي:

تتعلق البسملة بالباء في قولك: (باسم الله) ، هنا قد يُحْمَل على أنه اسم ، تقديره: باسم الله ابتدائي ، كقوله تعالى:{ وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ } أو أنه فعل أو خبر نحو قولك: (أبدَأ ببسم الله ، أو ابتدأت ببسم الله) لقوله: { اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ } (العلق: ١) (١) وكلاهما صحيح ، فإن الفعل لا بُدّ له من مصدر ، فلك أن تقدر الفعل ومصدره وذلك بحسب الفعل الذي سميت قبله إن كان قياماً أو قعودًا أو أكلاً أو شرباً أو قراءة أو وضوءاً أو صلاة

بعض ما ورد في فضلها ومكانتها:

١- أن لها قدر عظيم في السماء وفي الأرض وهي مجلب كل نفع ودافعة كل شر

أورد ابن كثير في تفسيره بإسناده عن عبد الكبير بن المعافى بن عمران ، عن أبيه ، عن عمر بن ذَرّ ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله ، قال: لما نزل { بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ } هرب الغيم إلى المشرق ، وسكنت الرياح ، وهاج البحر ، وأصغت البهائم بآذانها ، ورُجِمت الشياطين من السماء وحلف الله تعالى بعزته وجلاله أن لا يُسَمَّى اسمُه على شيء ألا بارك فيه (٢)

---

(١) تفسير ابن كثير – تحقيق سامي بن محمد سلامة نشر: دار طيبة للنشر ص (١\ ١٢٢-١٢٥) ،

(٢) نفس السابق ص (١\ ١٢٢-١٢٥) ، وكذلك نفس الكتاب – تحقيق\ حامد أحمد الطاهر ط دار الفجر للتراث بالقاهرة ، جـ١ ص (٣٥ وما بعدها)

٢- أنها منجية من زبانية العذاب

وهذا ما أورده ابن كثير (١) في قوله: [وقال وكيع عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: من أراد أن ينجيه الله من الزبانية التسعة عشر فليقرأ: (بسم الله الرحمن الرحيم) ليجعل الله له من كل حرف منها جُنَّةً [أي: وقاية] من كل واحد ٠ ذكره ابن عطية والقرطبي ووجهه ابن عطية ونصره بحديث: " لقد رأيت بضعة وثلاثين مَلَكاً يبتدرونها " لقول الرجل: ربنا ولك حمداً طيباً مباركاً فيه ، من أجل أنها بضعة وثلاثون حرفا وغير ذلك]

٣- أنها مذلة للشياطين

روى الإمام أحمد بن حنبل في مسنده : حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، عن عاصم ، قال: سمعت أبا تميمة يحدث ، عن رديف النبي صلى الله عليه وسلم قال: عثر بالنبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : تَعِسَ الشيطان فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " لا تقل: تعسَ الشيطان ، فإنك إذا قلت: تعس الشيطان تعاظم ، وقال: بقوتي صرعته ، وإذا قلت: باسم الله ، تصاغر حتى يصير مثل الذباب " (٢)

٤- أنها جامعة في محتواها علم جميع العلوم

وهذا ما أورده الإمام جلال الدين السيوطي (٣) عن كثيرين في أثر أن الله جمع علوم الأولين والآخرين في الكتب الأربعة وجمع علومها في القرآن ، وجمع علوم القرآن في الفاتحة ، وجمع علوم الفاتحة في البسملة

---

(١) تفسير ابن كثير – تحقيق حامد احمد الطاهر (٣٦)

(٢) نفس السابق ص (٣٦) نقلاً عن صحيح النسائي (٥٥٥) في عمل اليوم والليلة

(٣) في كتابه: الإتقان في علوم القرآن ط\ دار عالم المعرفة ، جـ ٢ ص (٢٠٤)

مكانتها في العقيدة والشريعة:

حكمها بين الوجوب والجواز

هناك أمور تكون البسملة فيها واجبة الذكر ، وهي أمور لابد من فعلها ، وأمور يكون ذكرها عندها جائز ومستحب ، ولقائلها الاختيار في ذكرها أو عدم الذكر ، ولكن إذا ذكرها حظي بأجرها ونال خيرها ، وإن لم يذكرها لم يأثم على تركها ولكن يُحْرَمُ أجرها وخيرَها

فأما الأمور التي يجب ذكر البسملة فيها فتتعلق بما يخص الجانب الديني كالعبادات وفعل الطاعات والامتثال لأوامر الشرع ، وهي ما يفعله المسلم تنفيذاً لأمر الله تعالى وامتثالاً لأمره وابتغاء مرضاته ، وعندئذ يكون ترك قولها معصية وحكمه حرام ، وذلك كترك التسمية عند الذبيحة أو ما تم صيده مما يحل أكله

ومن الفقهاء من قال بأنها عند فعل ذلك مستحبة ، وهذا مذهب الشافعي وجماعة ، وأوجبها آخرون عند الذكر ، ومطلقا في كل الأعمال والأفعال الصالحة في قول بعضهم ، كما سيأتي بيانه في موضعه إن شاء الله تعالى (١)

والراجح أن التسمية عند الذبح حكمه واجب ، وترك التسمية عنده حرام ، ويترتب عليه تحريم الأكل منها ، وإن أكل منها في هذه الحال فقد عصى الله تعالى واقترف إثما عظيما فأحل حراماً وهو الأكل مما لم يذكر اسم الله عليه ، وحرم حلالاً لأنه حَرَّمَ أكلها بعدم ذكر الله عليها ، وهذا ما بينه الله تعالى عن التسمية عند الصيد والذبح خاصة ، وعند الأكل من لحم ذبيحة غالب ظنك أنه لم يذكر ذابحها اسم الله عليها ، كأن تكون قد

---

(١) تفسير ابن كثير – تحقيق حامد احمد الطاهر جـ ١ ص (٣٦) نقلاً عن

ذبحت في بلد غير مسلمين ولا يلتزم أهلها بالشريعة الإسلامية أوبآلات الذبح الميكانيكية في المصانع مثلاً وقد غلب على ظنك أن الذابح لم يذكر اسم الله عليها ، فهنا يحل لك الأكل منها شريطة أن تذكر اسم الله على ما تأكله منها ، فقال تعالى:
(فكلوا مما ذكر اسم الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين) (١)

وترك التسمية عند ذلك حرام وتاركها آثم وحكمه حكم المشرك ، لأن الله تعالى قد وصفه بالشرك في الآية التالية ، وأكله منها كمن أكل الميتة ، وهذا ما نهانا الله تعالى عنه في نفس سياق الآية السابقة فقال: (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون) (٢) ، فبذكرها تحل الطيبات وبدونها تحرمها . فهذا مثال لحكم وجوب التسمية

أما عن حكم جواز ذكرها وعدمه فأنت مخير فيه لا ملزم به إلا بحسب حبك للتسمية ، أو ابتغاء منفعتها لك واحتياجك إلى خيرها وبركتها التي بينها رسولنا صلى الله عليه وسلم في أحاديثه عند كثير من الأقوال والأفعال كما سيأتي ذكر كثير منها لاحقاً ، كالتسمية عند افتتاح الخطاب والكتابة ، وعند النوم والجماع ودخول البيت والخلاء وعند النوم ونحو ذلك

وفي هذه الأحوال إن ذكرتها فلك الثواب والخير والبركة ، وإن تركتها فليس عليك إثمها وإنما ليس لك نفعها ، والله أعلم

منافعها في العادات والمعاملات والأقوال والأفعال في حياتنا المعيشية:

١- **أنها تستحب في أوّل كل عمل وقول** ، فتستحب في أوّل الخطبة أو إبرام العقود أو الموعظة أو إلقاء المحاضرة أو

---

(١) الآية (١١٨) من سور الأنعام

(٢) الآية (١٢١) من نفس السورة

الدروس وما إلى ذلك مما له أهمية في القول ، كذلك عند بداية كل عمل صالح ، وهذا ما ورد في الخبر: " كل أمر لا يبدأ فيه ببسم فهو أجزم " (١)
وللإمام النووي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: " كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه ببسم الله فهو أجزم " (٢)

٢- أنها تطرد الشيطان من البيوت

عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إذا دخل الرجل بيته فذكر اسم الله تعالى عند دخوله وعند طعامه ، قال الشيطان لأصحابه: لا مبيت لكم ولا عشاء ، وإذا دخل فلم يذكر الله تعالى عند دخوله قال الشيطان: أدركتم المبيت ، وإذا لم يذكر الله تعالى عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعشاء) رواه مسلم (٣)

٣- أنها تحفظ قائلها عند دخول الحَمَّام لقضاء الحاجة

لِمَا ورد من الحديث في ذلك وهو دعاء: (بسم الله ، أعوذ بالله من الخبث والخبائث)

٤- أنها تبعد الشيطان عن الزوجين عند الجماع وتمنعه من القرب من نسلهما إذا قدر الله تعالى له الخلف في هذه المرة وهذا ما ورد في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: باسم الله ، اللهم جنبنا الشيطان وجنب

---

(١) نفس السابق والصفحة ، ومعنى: أجزم أي منقطع أو مقطوع منه البركة أو القبول كما سبق ذكره

(٢) المفيد في الفقه الإسلامي ، د\ عبد الرحمن العدوي قسم الطهارة والصلاة ص (٩٩)

(٣) رياض الصالحين ص (٢٤٣)

الشيطان ما رزقتنا ، فإنه إن يقدر بينهما ولد لم يضره الشيطان أبدًا" (١)

٥- أنها تمنع الشيطان من تناول الطعام مع قائلها:

فعن عمر بن أبي سَلَمة رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سَمِّ الله وكل بيمينك وكل مما يليك) وفي رواية له: كنت غلاماً في حِجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا غلام سَمِّ الله ، وكُلْ بيمينك ، وكل مما يليك) (٢)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذ أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى ، فإن نسي أن يذكر اسم الله تعالى في أوله فليقل: بسم الله أوله وآخره) (٣)

وعن أمية بن مُخشِيّ الصحابي رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً ، ورجل يأكل ، فلم يسم الله حتى إذا لم يبق من طعامه لقمة ، فلما رفعها إلى فيه قال: بسم الله في أوله وآخره ، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قال: (ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه) (٤)

٦- أنها تضع البركة في الطعام

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل طعاماً في ستة من أصحابه ، فجاء أعرابي فأكله

---

(١) متفق عليه ، نقلاً عن رياض الصالحين ص (٣٩٣)
(٢) متفق عليه ، نقلاً عن رياض الصالحين ص (٢٤٣)
(٣) نفس السابق والصفحة رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح
(٤) رياض الصالحين ، ص (٢٤٣) ، رواه أبو داود والنسائي

بلقمتين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أما إنه لو سمّى لكفاكم) (١)

٧- أنها تحصن قائلها عند النوم من الشيطان ومن سوء الخاتمة

عن حذيفة رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أخذ مضجعه من الليل وضع يده على تحت خده ثم يقول: " اللهم بسمك أموت وأحيا " وإذا استيقظ قال: " الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا وإليه النشور " (٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفض فراشه بداخِلَةِ إزاره فإنه لا يدري ما خَلَفَه عليه ، ثم يقول: بسمك اللهم وضعت جنبي وبك أرفعه ، إن أمسكت نفسي فارحمها ، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين) (٣)

فضل ذكرها عند لحد الميت لتجعله في كنف الله تعالى

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم (كان إذ وضع الميت في القبر قال: بسم الله ، وعلى ملة رسول الله ، وفي لفظ: وعلى سنة رسول الله) (٤)

هذا بعض ما ورد في فضلها ، وقد ذكر الرازي في تفسيره الكثير في فضلها ، ولا يخفى على أي مسلم أنها مفتتح كل عمل في كل حياته من ولادته حتى وفاته

---

(١) نفس السابق ص (٢٤٤) رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح
(٢) نفس السابق ص (٢٦٢، ٣٩٤) راوه عن البخاري
(٣) نفس السابق ص (٣٩٩) متفق عليه
(٤) نقلاً عن كتاب: نيل الأوطار للشوكاني ، جـ ٤ ص (٨٠)

مكانتها بين مواطن الذكر:

قال ابن كثير: المشروع هو ذكر [اسم] الله في البدء في ذلك كله تبركًا وتيمنًا واستعانة على الإتمام والتقبل ، والله أعلم ولهذا روى ابن جرير وابن أبي حاتم ، من حديث بشر بن عُمَارة ، عن أبي روق ، عن الضحاك ، عن ابن عباس ، قال: إن أوّل ما نزل به جبريل على محمد صلى الله عليه وسلم قال: " يا محمد قل: أستعيذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم ، ثم قال: قل: { بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ } قال: قال له جبريل: قل: باسم الله يا محمد ، يقول: اقرأ بذكر الله ربك ، وقم ، واقعد بذكر الله " ، [هذا] لفظ ابن جرير (١)

ولفظ الذكر أعم من لفظ التسمية ، إذ التسمية نوع من أنواع الذكر ، فالذكر يشمل التسمية ببسم الله تعالى ، أو بأي اسم له سبحانه أو صفة من صفاته ، كأن إذا أردت أن تلمس شيئاً من الأمتعة أو تحمل طفلاً نائماً مثلاً أو تنقل شيئاً من مكان إلى آخر خاصة بالليل أو في الظلام فلك أن تقول: (بسم الله الرحمن الرحيم) أو تقول: (بسم الله الحفيظ) فهذا نوع من الذكر غير مقيد بالبسملة كاملة

فالذكر نوعان ، نوع مقيد بلفظ الجلالة ، وهو: بسم الله ، والآخر مطلق ، فتسمي باسم الله أو باسم آخر أو صفة من صفاته تعالى مقترن بلفظ الجلالة أو لا ، فتقول مثلاً: بسم الحفيظ ، أو: بسم الله الحفيظ

فأما الذكر المقيد بلفظ الجلالة كأن تذكر الله تعالى عند الصيد والذبح ، وذلك كما قال الله تعالى عن الأكل من الصيد: (فكلوا

---

(١) تفسير ابن كثير ، تحقيق حامد احمد الطاهر ص (٣١ وما بعدها) ، تحقيق سامي بن محمد سلامة ص (١\ ١٢٢-١٢٥)

مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه ٠٠٠) (١) وكقوله تعالى: (فكلوا مما ذُكِرَ اسم الله عليه ٠٠٠) (٢)

فهنا تقَيّدَ الذبح والصيد بالذكر بالتسمية بلفظ الجلالة ، فنقول عند ذلك: بسم الله

وهذا النوع من الذكر يجمع بين التسمية وبين لفظ آخر من الذكر ، فقد أمرنا الله تعالى أن نذكره عندما نذبح ما أُحِلَ من الأنعام ونحوها مما يحل أكله ، أن نذكره بالتسمية والتكبير معاً فقال سبحانه: (والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صَوافّ) (٣) والكلام هنا عن الأضحية

ثم قال تعالى في الآية التالية لها: (٠٠٠ كذلك سخرها لكم لتكبروا الله على ما هداكم وبشر المحسنين)

ففي الآية الأولى: (فاذكروا اسم الله عليها) وفي الآية الثانية: (لتكبروا الله) فالذبح قد جمع بين الذكر ببسم الله والتكبير وهذا قد أجمع العلماء على أن نقول عند الذبح: (بسم الله ، الله أكبر)
هذا عن الذكر العام سواء اقترن بلفظ الجلالة أو بأي اسم أو صفة لله تعالى

وأما عن الذكر الخاص بالتسمية وهي: بسم الله) أي: مقيدة بلفظ الجلالة: (الله) وليس بأي اسم آخر أو صفة أخرى لله

---

(١) الآية (٤) من سورة المائدة
(٢) الآية (١١٨) من سورة الأنعام
(٣) الآية (٣٦) من سورة الحج ، ومعنى كلمة: (صواف) أي حينما تصُفُّوها أي تعقلوها بالقيد عند الذبح ، وقرئ (صوافي) أي خالصة صافية لله تعالى

تعالى فمبين في أحاديث سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سبق ذكر جانب منها من قبل عند فعل الخير كالطعام أو الجماع أو دخول الخلاء ٠٠٠ وما إلى ذلك أو كالتسمية عند بدء الكلام أو كتابة الخطابات والمراسلات والموضوعات ، ونحو ذلك

والمقصد هو لزوم ذكر الله تعالى عند كل قول أو فعل صالح باسمه أو بصفة من صفاته سواء بوجوب التسمية أو استحبابها

مكانتها في العبادات:

كل ما سبق إيراده في ذكر البسملة عند القول والعمل يعتبر تعبداً لله تعالى لأن به ديمومة ذكره سبحانه في كل حياتنا المعيشية ، وهذا على المستوى العام ، فذكرها عند ذلك يعتبر تعبداً يبتغى به الثواب في زيادة الحسنات مع جلب المنفعة لقائلها ودفع الضرر عنه ، وهذا النوع يعتبر تعبداً ، وهو من المستحب قوله وفعله لا من الواجب فعله إلا ما سبق ذكره فيما يجب التسمية عند فعله فإذا فعله المسلم فقد حظي بالثواب والمنفعة ، وإذا لم يفعله فليس عليه وزر ولكن يحرم من المنفعة كما سبق ذكره

أما من حيث مكانتها في العبادة التي أمرنا الله تعالى بها كقراءتها في الصلاة مع الفاتحة وما تيسر بعدها من القرآن وكتلاوة القرآن الكريم فيجب قولها لأنها في هذه الحالة فرضٌ يجب فعله ولا يُقبَلُ الفرض بدون قراءتها ، حتى أنه قد أوجب البعض ذكرها عند الوضوء لما جاء في مسند الإمام أحمد والسنن ، من رواية أبي هريرة ، وسعيد بن زيد ، وأبي سعيد مرفوعًا: " لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه " ، فمن

العلماء من أوجبها عند الذكر هاهنا ، ومنهم من قال بوجوبها مطلقًا (١)

مكانتها بين آيات القرآن الكريم:

البسملة هي آية من القرآن الكريم ، بل هي في كل سورة من سوره إلا سورة براءة ، وهي أول بداية الوحي كما هو معلوم أنه لَمَّا نزل جبريل عليه السلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قال: (اقرأ باسم ربك الذي خلق) (٢)

فهي بداية ما نزل من القرآن الكريم ، وهي الآية الوحيدة التي تكرر نزولها مع بداية كل سورة

ولهذا برزت مكانتها فيه وهي مفتتح كل تلاوة وقد ذكر ابن كثير ما نصه: (٣) " { بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ } افتتح بها الصحابة كتاب الله "

وهذا هو ما عليه جماعة المسلمين ، إلا أنه وردت آراء حول كونها آية مستقلة ومتكررة في كل سورة ، أو هي بعض آية

---

(١) تفسير ابن كثير جـ ١ ص (٣٦) نقلاً عن مسند الإمام أحمد والسنن من رواية أبي هريرة وسعيد بم زيد بن أسلم مرفوعاً ، وقال: هو حديث حسن ، وانظر: فقه السنة للسيد سابق جـ ١ ص (٤٠) ، وانظر: المفيد في الفقه الإسلامي ، \ د عبد الرحمن العدوي ط ١ ـ ص (٩٨ وما بعدها) قسم الطهارة والوضوء وقد تناول هناك حكم التسمية عند الوضوء بشكل مفصل وتناول فيه آراء القائلين بالوجوب والقائلين بالجواز ذاكراً هذا الحديث ومعه آخر للإمام النووي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: " كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه ببسم الله فهو أجزم "

(٢) الآية (١) من سورة العلق

(٣) تحقيق: حامد احمد الطاهر ، جـ ١ ص (٣٣) ونفس الكتاب ـ تحقيق: سامي بن محمد سلامة نشر: دار طيبة للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩ م ص (١\ ١٢٢ـ١٢٥)

بأول كل سورة ، أو هي آية بأول سورة الفاتحة فقط ، أو هي ليست بآية من القرآن

ولهذا أفرد هذا العمل بأسره من بداية هذه النقطة التركيز على هذا الموضوع وحول هذه الآراء لما له من أهمية قصوى ، حيث إنها قضية ليست بالهينة ، فهي تمس العقيدة من حيث إنها إحدى آيات القرآن الكريم ، وتمس العبادة حيث تعلقها بركن الصلاة ولزومها بكل ركعة من ركعاته مع باقي سورة الفاتحة التي لا تصح الصلاة إلا بها ، وهذا ما رواه عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) رواه الجماعة (١)

وإليك جميع ما ذكر حولها من آراء وما ورد فيها من نصوص كما يلي:

ما ورد في كونها آية من القرآن الكريم والآراء حول حكم قراءتها وتلاوتها والرأي الصواب منها

اتفق العلماء على أنها بعض آية من سورة النمل ، ثم اختلفوا هل هي آية مستقلة في أول كل سورة أو من كل سورة كتبت في أولها ، أو أنها بعض آية من كل سورة ، وأنها كذلك في الفاتحة دون غيرها ، أو أنها كتبت للفصل بين السور وليست آية من القرآن الكريم (٢)

ومن هذا يتبين لنا أنه قد ورد في هذا الشأن أربعة آراء:
١- الرأي الأول: وهو ما عليه جمهور العلماء أنها آية مستقلة

(١) فقه السنة للسيد سابق هذا الحديث ومعه ستة أحاديث ذكرت هذا الحكم ، انظر: جـ ١ ص (١١٤) وما بعدها
(٢) تفسير ابن كثير ، تحقيق حامد احمد الطاهر حـ ١ ص ٣٣ وما بعدها

كاملة بأول كل سورة من القرآن الكريم وتُعَدُّ رقم (١) في كل سورة ، وذلك ما عدا سورة براءة ، كما سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى

أورد ابن كثير في تفسيره عن صحيح حزيمة عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ البسملة في أول الفاتحة في الصلاة وعَدَّها آية (١)

كما ذكر أن ممن حُكِيَ عنه أنها آية من كل سورة إلا براءة: ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وأبو هريرة وعليّ

ومن التابعين: عطاء وطاوس وسعيد بن جبير ومكحول والزهري ، وقال به: عبد الله بن المبارك والشافعي وأحمد بن حنبل في رواية عنه وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام رحمهم الله (٢)

ثم قال: وقال داود: هي آية مستقلة في أول كل سورة لا منها وهذا رواية عن الإمام أحمد بن حنبل وحكاه أبو بكر الرازي

---

(١) السابق جـ ١ ص (٣٣، ٣٤) وعلق ابن كثير على هذه الرواية بأنها من رواية عمر بن هارون البلخي وفيه ضعف عن جريج عن ابن أبي مليكة عنها . وهنا أنوه إلى أنه بالرغم مما ذكره هنا عن هذه الرواية إلا أنه أورد ما يقويها ، وذلك بما عقب عليها بعدها بقوله: وروى له الدارقطني متابعاً عن أبي هريرة مرفوعاً ، وبما أورده عن أم سلمة في رواية صحيحة نقلاً عن صحيح أحمد (٣٠٢\٦) في مسنده ، وكذلك صحيح ابن خزيمة ، ومستدرك الحاكم ، وهي تشرح فيها طريقة قراءة النبي صلى الله عليه وسلم للفاتحة بادئاً بالبسملة ، وهي طريقة التقطيع أي الوقف عند نهاية كل آية ، وهو ما سيرد نصه كاملاً - إن شاء الله تعالى – عند ذكر أدلة من قال بالجهر بالبسملة في قراءة الفاتحة

إذن: هذه الرواية لها ما يدعمها ويقويها ، وهذا ما أردت أن أشير إليه هنا

(٢) نفس السابق ، تحقيق\ حامد احمد الطاهر ص (٣٣) ، وكذلك ص (٢٣)

عن أبي الحسن الكرخي وهما من أكابر أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله (١)

وكذلك أيضاً ما نقله من سنن أبي داود بإسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يَعرف فصل السور حتى ينزل عليه: " بسم الله الرحمن الرحيم" (٢) ، ثم قال: وأخرجه الحاكم وأبو عبد الله النيسابوري في مستدركه أيضاً ، وروي مرسلاً عن سعيد بن جبير

٢- **الرأي الثاني:** أنها بعض آية من كل سورة أي أنها جزء من أول كل آية في سورة في القرآن الكريم فلا يصح أن نبدأ بالسورة بدون أن نبدأ بالبسملة أولاً ، وهو في رواية عن الشافعي

٣- **الرأي الثالث:** أنها آية في الفاتحة دون غيرها وهو رواية عن الشافعي أيضاً

٤- **الرأي الرابع:** أنها كتبت للفصل بين السور وليست آية من الفاتحة ولا من غيرها في السور وهذا عند مالك وأبي حنيفة وأصحابهما (٣)
وعقَّب ابن كثير على هذين الرأيين الأخيرين المذكورين للشافعي بقوله: وهما غريبان (٤) ٠

---

(١) نفس السابق ص (٣٣)
(٢) تحقيق حامد احمد الطاهر، نقلاً عن صحيح أبي داود (٧٨٨) في الصلاة
(٣) السابق ص (٣٣) يجب التنويه بأنه ليس جميع أصحاب أبي حنيفة يرون هذا الرأي ، وهذا مما سبق أن ذكره ابن كثير أيضاً عند ذكره لأصحاب الرأي الأول وذلك بما نصه: وحكاه أبو بكر الرازي عن أبي الحسن الكرخي وهما من أكابر أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله ، انظر ما سبق ذكره هناك نقلاً من ص (٣٣)
(٤) نفس السابق ص (٣٤)

وهو محق في تعقيبه هذا لما فيهما من تضارب ولأن المعروف في مذهب الشافعي أنها آية في الفاتحة وفي غيرها من السور ، وقد سبق ذكر هذا عند الرأي الأول

هذا ما ورد في هذه المسألة من آراء

والناظر إلى هذه الآراء يجد أنهم أجمعوا على أنها من القرآن الكريم إلا الرأي الأخير ، سواء من قال بأنها آية كاملة مستقلة أو ضمن أول آية من بداية السور أو آية من الفاتحة فحسب

المهم أنهم قالوا بأنها ضمن آيات القرآن الكريم وهو أصل القضية ، فالأصل أنها ضمن آيات القرآن الكريم ، وأما الفروع فهي كونها آية مستقلة في أول كل سورة أو بعض آية من أول السور ، وهو ما يمكن قبول من أجمع على هذا الأصل وإن اختُلِفَ في الفرع ، ولا يمكن قبول من لم يقر بالأصل وهو كونها ليست آية من الآيات ولا بعضاً منها ، ولهذا أقول وبالله التوفيق والصواب وأعوذ به من الخطأ وسوء القصد:

الرأي الصواب من هذه الآراء:

هو الرأي الأول ، لما يلي:

١ـ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها آية من السبع المثاني وهي الفاتحة وقرأها ضمن الفاتحة وما سبق إيراده ضمن ما ذكر من الأحاديث عن فضل البسملة ، وما سيرد ذكره لاحقاً – إن شاء الله تعالى ، وهذا دليل على أنها آية نزلت ضمن آيات القرآن الكريم

٢ـ لِمَا سبق ذكره مما ورد عن كثير من الصحابة والتابعين ومعهم الشافعي وأحمد بن حنبل

٣- لِمَا أجمعت عليه الأمة ومنهم المتخصصون في تدوين وطباعة المصحف الشريف على تدوينها ببداية كل سورة من سور القرآن الكريم ما عدا سورة براءة والمدونة في المصحف الشريف بسورة (التوبة) ، وهذا الإجماع لم يأت جزافاً ، بل هو تواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام وهم أول من جمعوا القرآن الكريم واتفقوا على جمعه وتدوينه بهذه الطريقة المعروفة لنا والموجودة طباعتها بين أيدينا ، ولو كان التدوين قد سُمِحَ له بالاجتهاد لظهر ما ينادي بتدوين البسملة في أول سورة براءة مثلاً ، أو قام البعض بمحوها من المصحف الشريف قاطبة ، ولحدث الاختلاف على طريقة الترتيب ، أو غير ذلك لا قدَّر الله ولتنافي ذلك مع قول الله تعالى: (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) (١)

٤- أن من قالوا بأنها كتبت للفصل لا أنها آية لم يذكروا دليلاً صريحاً يدعم رأيهم هذا ، ربما استندوا فقط إلى قول ابن عباس رضي الله عنهما: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يعرف فصل السور حتى ينزل عليه: " بسم الله الرحمن الرحيم"

ويمكن أن نقول: إن قصد قول ابن عباس هذا – إن صحت هذه الرواية عنه – أن هذا ربما كان في أثناء مرحلة التنزيل حينما كان ما يزال ينزل منجماً أي: متفرقاً قبل أن يُحْكِمَ جبريل عليه السلام ترتيبه بالطريقة النهائية المتواترة التي وردت عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومروراً بمن جمعوا القرآن من أصحابه الكرام وحتى الآن وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها

---

(١) الآية (٩) من سورة الحجر

٥- ومما يدعم أنها آية من كل سورة إلا سورة براءة هو أن سورة براءة لم تفصل بالبسملة ومع ذلك جاءت سورة منفصلة عما قبلها بدون البسملة ، وهي سورة الأنفال وذلك حسب ترتيب سيدنا جبريل عليه السلام ، ومن هنا نعلم أن البسملة لوكان الهدف منها الفصل بين السور فقط لجاءت أيضاً بأول سورة براءة لأنها سورة مستقلة ومع ذلك لم تبدأ بالبسملة

٦- دليل آخر: وهو أن القرآن الكريم قد تم ترتيبه بطريقة توقيفية بهذه الطريقة التي رتبها جبريل نفسه بأمر من الله تعالى لا باجتهاد حتى من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكيف يصح أو يباح لنا أن نجتهد فيما حُسِمَ أمرُه من قِبَلِ جبريل عليه السلام بأمر من الله تعالى ولا دخل فيه حتى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

كل هذه أدلة على أنه تكرر نزولها مع بداية كل سورة جديدة ، وبالتالي فإنها آية في بداية كل سورة ذكرت بأولها ، ولا يمنع أن تكون بعض آية من كل سورة إلا في سورة الفاتحة حسب طباعتها بالمصحف الشريف ، وهذا يدعم الرأي الأول ، لا ما يتناقض معه من آراء ، والله أعلم.

حكم الجهر بها في القراءة

تناول الفقهاء وأورد المفسرون هذه المسألة ، وحصروا ما ورد فيها من آراء في ثلاثة كالتالي:

الرأي الأول: (١)

وهو جمهور العلماء ومذهب طوائف من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين سلفاً وخلفاً

أنها آية من الفاتحة ومن كل سورة ما عدا سورة التوبة ، وعلى هذا فقراءتها واجبة في الفاتحة وفي سائر السور وحكمها حكم سائر آيات الفاتحة في الجهر والسر في الصلاة

وقد عدَّد ابن كثير (٢) بعض من التزموا بهذا الرأي من الصحابة والسلف من التابعين فقال: وأما من قال بأنها من أوائل السور فاختلفوا ، فذهب الشافعي إلى أنه يجهر بها مع الفاتحة والسورة وهو مذهب طوائف من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين سلفاً وخلفاً فجهر بها:

<u>من الصحابة</u>: أبو هريرة ، وابن عمر ، وابن عباس ، ومعاوية وحكاه ابن عبد البر عن عمر وعليّ ونقله الخطيب عن الخلفاء الأربعة وهم: أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ وهو <u>غريب</u> (٣)

---

(١) انظر كتاب: (فقه السنة) للسيد سابق ط مكتبة المسلم – جـ ١ ص(١١٥) وما بعدها ، وكتاب: المفيد في الفقه الإسلامي – د\ عبد الرحمن العدوي ط ١ \ ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م جزء الطهارة والصلاة ص (٢٢٢) وما بعدها

(٢) تحقيق جامد احمد الطاهر جـ ١ ص (٣٤)

(٣) لا حظ هنا قول ابن كثير - أو إن كان القائل هو محقق الكتاب أو نقله ابن كثير عن غيره – قوله: (وهو غريب) ولم يذكر سبب غرابته ، وربما سبب غرابته – والله أعلم – أن ما نقله الخطيب هنا وهو <u>أن الخلفاء الأربعة جميعاً قد جهروا بها</u> ، وبالتالي فهو غريب لأنه غير متطابق مع ما سبق إيراده آنفاً وهو ما نقله ابن عبد البر أن من جهر بها من الخلفاء الأربعة عمر وعليّ فقط دون أبي بكر وعثمان ، المهم هنا أن الخطيب نقل ما ورد عن الخلفاء الأربعة أنهم جهروا بها بغض النظر عن إيضاح سبب غرابة ابن كثير مما نقله الخطيب هنا

ومن التابعين: سعيد بن جبير ، وعكرمة ، وأبي قلابة ، والزهري ، وعلي بن الحسن ، وابنه محمد ، وسعيد بن المسيب ، وعطاء ، وطاوس ، ومجاهد ، وسالم ، ومحمد بن كعب القرظي ، ومحمد بن عبيد ، وأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، وأبي وائل ، وابن سيرين ، ومحمد بن المنكدر ، وعلي بن عبد الله بن عباس ، وابنه محمد ، ونافع مولى ابن عمر ، وزيد بن أسلم ، وعمر بن عبد العزيز ، والأزرق بن قيس ، وحبيب بن أبي ثابت ، وأبي الشعثاء ، ومكحول ، وعبد الله بن معقل بن مقرن وزاد البيهقي: عبد الله بن صفوان ومحمد بن الحنفية وزاد ابن عبد البر: عمرو بن دينار٠ هذا كل ما أورده ابن كثير في كتابه هذا

واستدلوا على هذا بثمانية أحاديث ، كما يلي:

١- قال الفقهاء: (١) وأقوى دليل لهذا المذهب حديث نعيم المجمّر قال: صليت وراء أبي هريرة فقرأ: " بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بأم القرآن" ، ثم قال: (والذي نفسي بيده إني لأشبَهَكُم صلاةً برسول الله صلى الله عليه وسلم) ، رواه النسائي وابن خزيمة وابن حبان ، قال الحافظ في الفتح: وهو أصح حديث ورد في الجهر والبسملة

ومثل هذا الحديث قد أورده ابن كثير في تفسيره أنه رواه النسائي في سننه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في مستدركه وصححه الدارقطني والخطيب والبيهقي وغيرهم: " عن أبي هريرة أنه صلى فجهر في قراءته

---

(١) فقه السنة للسيد سابق ط مكتبة المسلم – جـ ١ ص(١١٥) وما بعدها ، وكتاب: المفيد في الفقه الإسلامي – د\ عبد الرحمن العدوي ط ١ \ ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م قسم الطهارة والصلاة ص (٢٢٢) وما بعدها

بالبسملة وقال بعد أن فرغ: إني لأشبهكم صلاةً برسول الله صلى الله عليه وسلم " (١)

٢- قال الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه في تفسيره: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد: حدثنا محمد بن غالب بن حارث: حدثنا إسحاق بن عبد الواحد الموصلي: حدثنا المعافي بن عمران عن عبد الحميد بن جعفر عن نوح بن أبي بلال عن المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الحمد لله رب العالمين سبع آيات: بسم الله الرحمن الرحيم إحداهن ، وهي السبع المثاني والقرآن العظيم ، وهي أم الكتاب ، وفاتحة الكتاب ") (٢)

وقد رواه الدرقطني أيضاً عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه أو مثله وقال: كلهم ثقات (٣)

٣- روى البيهقي عن علي وابن عباس وأبي هريرة أنهم فسروا قوله تعالى: " سبعاً من المثاني " بالفاتحة وأن البسملة هي الآية السابعة منها (٤) أي: ضمن الآيات السبع

---

(١) انظر كتاب تفسير ابن كثير ، تحقيق \ حامد احمد الطاهر جـ ١ ص (٣٤) نقلا عن صحيح ابن حبان ، صفحات: (١٢٩\٣ ، ١٤٣ ، ١٤٥) احسان

(٢) السابق ص (٢٣) نقلاً عن صحيح البيهقي (٤٥\٢ ، ٣٧٦) في السنن قال تعالى (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم) الآية (٨٧) من سورة الحجر ، وقال ابن كثير أنها: على أرجح الأقوال في أحاديث كثيرة تدل على أنها سورة الفاتحة وسميت بأم القرآن ، وأم الكتاب ، والسبع المثاني ، انظر أيضاً: جـ ١ ص (٢٤-٣٣) ، جـ ٢ ص (٨٢٣، ٨٢٤) ، وأن الفاتحة سبع آيات بلا خلاف ، وانظر: تفسير القرآن العظيم ، تحقيق: حامد احمد الطاهر – جـ ١ ص (٢٣)

(٣) تفسير القرآن العظيم ، تحقيق: حامد احمد الطاهر – جـ ١ ص (٢٣ وما بعدها) نقلاً عن صحيح البيهقي (٤٥\٢ ، ٢٧٦) في السنن

(٤) نفس السابق ص (٢٣وما بعدها)

٤- روى أبو داود والترمذي عن ابن عباس: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم) (١)

٥- ما رواه الحاكم في مستدركه عن ابن عباس قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم) ، ثم قال: صحيح (٢)

٦- وفي صحيح البخاري (٣) عن أنس بن مالك: أنه سُئِلَ عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (كانت قراءته مداً) ثم قرأ [أي: أنس رضي الله عنه]: (بسم الله الرحمن الرحيم) يمد: (بسم الله) ويمد: (الرحمن) ويمد: (الرحيم)

٧- وفي مسند الإمام أحمد وسنن أبي داود وصحيح بن خزيمة ومستدرك الحاكم عن أم سلمة رضي الله عنها قالت:(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقَطِّعُ قراءته: " بسم الله الرحمن الرحيم * الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين ") (٤) ، وقال الدارقطني: (٥) إسناده صحيح

ومثله ما رواه ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة رضي الله عنها أنها سئلت عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: كان يقطع قراءته آية آية (بسم الله الرحمن

---

(١) نفس السابق ص (٣٤)
(٢) نفس السابق والصفحة
(٣) نفس السابق والصفحة جـ ١(٣٤) تفسير سورة الفاتحة ، جـ ٤ ص (٦٣٣) تفسير سورة المزمل ، نقلاً عن البخاري (٥٠٤٥) في فضائل القرآن الكريم ، وأبو داود (١٤٦٥)
(٤) أي: يقرأ قراءة مقطوعة غير موصولة ، بمعني أنه كان يقف عند كل آية ولا يصلها بما بعدها)
(٥) نفس السابق والصفحة ، نقلاً عن صحيح أحمد (٦\٣٠٢) في المسند

الرحيم * الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين) (١)

٨- روى الإمام أبو عبد الله الشافعي والحاكم في مستدركه عن أنس (٢): أن معاوية صلى بالمدينة فترك البسملة فأنكر عليه من حضره من المهاجرين ذلك ، فلما صلى المرة الثانية بَسْمَل

هذه هي أدلة الرأي الأول الذي أوجب الجهر بالبسملة في الفاتحة وفي كل السور

الرأي الثاني: وهو مذهب مالك وأبو حنيفة وأحد قولين لأحمد بن حنبل

١- أنها ليست من الفاتحة ولا من غيرها من السور ولا يجهر بها في الصلاة ، وأنها آية مستقلة أنزلت للتيمن [أي للتبرك] والفصل بين السور وأن قراءتها في الفاتحة جائزة بل مستحبة ولا يسن الجهر بها (٣)

ونحوه ما ذكره ابن كثير(٤) في قوله: " وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما: ليست آية من الفاتحة ولا من غيرها من السور "

كما ذكر كذلك ما نصه: (وذهب آخرون أنه لا يجهر بالبسملة في الصلاة وهذا هو الثابت عن الخلفاء الأربعة وعبد الله بن مغفل وطوائف من سلف التابعين والخلف وهو مذهب أبي

---

(١) نفس السابق بتحقيق حامد احمد الطاهر جـ ٤ ص (٦٣٣) تفسير سورة المزمل ، وقال: رواه احمد وأبو داود والترمذي

(٢) نفس السابق والصفحة ، وإنكار المصلين وراءه لعدم الجهر دليل على أنه ربما أخطأ أو نَسِيَ ، ويؤيد هذا أنه جهر بالبسمة بعد ذلك

(٣) انظر: المفيد في الفقه الإسلامي د\ عبد الرحمن العدوي ـ قسم الطهارة والعبادات ص (٢٢٢) ، وكذلك: فقه السنة جـ ١ ص (١١٥)

(٤) تحقيق\ حامد احمد الطاهر ص (٣٣)

حنيفة والثوري وأحمد بن حنبل) رواه النسائي وابن حبان والطحاوي بإسناده على شرط الصحيحين (١)

وعند الإمام مالك أنه لا يجهر بها كلية لا جهراً ولا سراً(٢)

واستدلوا على هذا بثلاث روايات كما يلي:

١- ما ورد في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين) (٣)

٢- ما أورده ابن كثير نقلاً عن الصحيحين عن أنس بن مالك ، قال: صلّيْتُ خلف النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر وعمر وعثمان ، فكانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين

٣- وزاد مسلم: ولا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها ، ونحوه في السنن عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه (٤)

---

(١) كتاب تفسير ابن كثير – تحقيق حامد احمد الطاهر جـ ١ص (٣٤، ٣٥) ولاحظ هنا أنه ذكر احمد بن حنبل ضمن من قال بعدم الجهر ، مع أنه قد ذكر بأول نفس الصفحة (٣٤) ما نصه: " وقال داود: هي آية مستقلة في أول كل سورة لا منها وهذا رواية عن الإمام أحمد بن حنبل ... " ، فهاتان روايتان متناقضان ، إذ عرفنا سابقاً أن من رأى بأنها آية من السورة خاصة الفاتحة قد رأى بالجهر بها ، ومما يدعم هذه الملاحظة أيضاً هو ما قاله ابن كثير نفسه فقال ما نصه: " فأما الجهر بها فَمُفَرَّعٌ على هذا ، فمن رأى أنها ليست من الفاتحة فلا يجهر بها ... " ومن الواضح في النص هنا أن احمد بن حنبل قد رأى أنها آية مستقلة !!! ، والظاهر هنا أن ما أورده ابن كثير من هذين القولين المتناقضين ليس من كلام أحمد بن حنبل نفسه ، فأراد أن ينقل الرأيين كما وجدهما

(٢) نفس السابق (٣٥)

(٣) نفس السابق والصفحة

(٤) نفس السابق والصفحة ، نقلاً عن صحيح مسلم (٤٩٨) في الصلاة

ومثل هذا النص في فقه السنة والمفيد في الفقه الإسلامي (١) عن أنس أيضاً قال: (صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وعمر وعثمان وكانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم) رواه النسائي وابن حبان والطحاوي بإسناد على شرط الصحيحين

الرأي الثالث:

أنها ليست بآية من الفاتحة ولا من غيرها ، وأن قراءتها مكروهة سراً وجهراً في الفرض دون النافلة ، وقال الفقهاء: هذا المذهب ليس بالقوي (٢) ، ولا توجد أدلة مذكورة لهذا الرأي فيما بين يدي من مراجع ولا حتى ذكر أسماء أصحاب هذا المذهب ، كما لا يوجد عنه كلام إلا هذين السطرين

= ومن تمام الفائدة: أن ابن القيم قد حاول الجمع بين المذهبين: الأول والثاني – ويبدو أنه مائل لهذا الراي الثاني - فقال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يجهر بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) تارة ويخفيها أكثر مما يجهر بها (٣)

---

(١) فقه السنة ص جـ ١ (١١٥) ، المفيد في الفقه الإسلامي قسم الطهارة والصلاة ص (٢٢٣) ، ولاحظ هنا أنه سبق ذكر رواية لأنس رضي الله عنه ضمن أدلة الرأي الأول مغايرة تماماً لما روي عنه هنا والتي ذكر فيها أن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت مداً ، فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم ، يمد (بسم الله) ويمد (الرحمن) ويمد (الرحيم) وهي رواية صحيح البخاري ، انظر: ابن كثير في كتابه سابق الذكر - تحقيق حامد احمد الطاهر ص (٣٤) وسيأتي القول فيه عند الدراسة والتحليل لاحقاً إن شاء الله تعالى

(٢) انظر: المفيد في الفقه الإسلامي د\ عبد الرحمن العدوي - قسم الطهارة والعبادات ص (٢٢٣) ، وكذلك: فقه السنة جـ ١ ص (١١٥) ٠

(٣) المفيد في الفقه الإسلامي ، قسم الطهارة والصلاة ص (٢٢٣)

هذه هي الآراء التي قيلت في حكم الجهر بالبسملة ، وإليك مناقشتها بالدراسة والتحليل:

دراسة تحليلية حول هذه الآراء

ما سبق إيراده يتلخص في أن قول الله تعالى: (بسم الله الرحمن الرحيم) هل هي آية من القرآن الكريم أم لا ، وهل يجهر بتلاوتها في القراءة أم لا ، أم هي مجرد لفظ لا يلزم قراءته لا سراً ولا جهراً ؟ ، وعليه فقد انحصر الاختلاف في ثلاثة آراء:

الرأي الأول: القائل بوجوب الجهر بالبسملة عند مواضع الجهر بالفاتحة والصلاة ، وعند تلاوة السور فهي آية من القرآن الكريم كما هي آية من الفاتحة التي هي أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني والقرآن العظيم وأنها أول آية من الآيات السبع ، وعليه فإنه يسري عليها ما يسري على باقي آيات الفاتحة فيجهر بها في الركعات الجهرية ويسر بها في السرية

الرأي الثاني: قال بتركها أو عدم الجهر أو عدم الالتزام بها سراً أو جهراً لأنها أنزلت للتيمن (أي للتبرك) بها وعلى هذا فإنها لم تكن ضمن عدد الآيات

أما الرأي الثالث: فقد قال بأنها ليست بآية من الفاتحة ولا من غيرها ، وأن قراءتها مكروهة سراً وجهراً في الفرض دون النافلة ، وعليه يمكن أن تجوز قراءتها في الصلاة النافلة (١)

والناظر إلى هذه الآراء ربما يظن أن هذه المسألة قد تركها

---

(١) نفس السابقين: فقه السنة ، المفيد في الفقه والصفحات بهما ، ولاحظ كما لاحظ العلماء الأفاضل مدى شذوذ ها الرأي في أنه فقد فضَّل النافلة على الفرض من حيث جواز قراءة البسملة في صلاة النافلة وكراهة قراءتها في صلاة الفرض !

الشرع الحنيف للاجتهاد دون ضابط لها أو البت في حكمها نظراً لتعدد الآراء والمذاهب التي وردت فيها مع أنها أصل بل من أهم الأصول ، حيث إنها الصلاة كما تخص قبل كل شيء: القرآن الكريم الذي لا تحريف فيه ولا تغيير (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) (١)
و كما قال الله تعالى أيضاً:(إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) (٢)

ولا شك أن اختلاف الآراء في المسائل الفرعية وارد وربما لا يلزم التعليق عليه أو الوقوف عنده ، ويمكن عندها أن يعمل كل مسلم بما يراه لنفسه أيسر أو أقرب دون مؤاخذة عليه

أما الاختلاف في المسائل الأساسية فلا بد أن نقف عندها ولا يصح أن تمر مر الكرام ، حيث إنها تتعلق بأساسيات العقيدة وأصول الدين وهو القرآن الكريم ، كما تتعلق بالعبادة التي هي أصل في الشرع وهو أهم ركن من أركان الإسلام وهو الصلاة كما هو أهم ركن فيها

فهذا أمر خطير وعظيم في الدين إذا اختلف المسلمون فيه ، فإذا اختلف المسلمون على إثبات آية من القرآن الكريم نزلت على خاتم المرسلين لدرجة أن منهم من أنكرها أو أنكر نزولها ضمن القرآن الكريم فماذا ننتظر بَعْدُ من أعداء الدين وهم كلما وجدوا خلافاً بيننا يتحينونه فرصة لهم لمحاولة الطعن فيه ، ولا نستبعد بعد ذلك من يحمس معتنقوا هذه الآراء أن ينادوا بمحو هذه الآية الكريمة من طباعتها بالمصحف الشريف بحجة أنها ليس لها علاقة بالقرآن ولا بتلاوته - والعياذ بالله

---

(١) الآية (٤٢) من سورة فصلت
(٢) الآية (٩) من سورة الحجر

هذا ما أردت التنبه إليه حتى لا نقع في محظور لا يحمد عقباه ، ولا ينفع عندها عذر لمن مال إلى هذه الآراء بحجة أنه كان حسن القصد وغير سيء النية أو أنه قصَّر في نظرة مستقبلية لم يعمل لها حساب وبالتالي يظن أنه لا يحمل وزرها ووزر من عمل بها ، هذا عن اختلافهم في البسملة من حيث كونها ضمن آيات القرآن الكريم

وأما عن اختلافهم فيها من حيث الجهر بها في الصلاة فليس الأمر في اختلاف كيفية أداء الصلاة من حيث سننها أو هيئاتها ، بل في ركن من أركانها (١)

---

(١) يذكر أن ما تعلمناه من الفقهاء – نفعهم الله بعلمهم ونفعنا به ومعهم في الدنيا والآخرة – قد قسموا الصلاة إلى ثلاثة أقسام من حيث الأداء كالآتي:

١- ركن وهو: النية وتكبيرة الإحرام وقراءة الفاتحة والركوع والقيام منه والسجود على السبعة أعضاء وهي: الوجه والكفين والركبتين والكعبين ، والتنقل بين أعمال الصلاة ، والجلوس الأخير والتشهد فيه ، ثم التسليم أو السلام يميناً

٢- سنة وهي كثيرة ، ومنها: دعاء الاستفتاح قبل القراءة ، والاستعاذة ، وقراءة ما تيسر من القرآن بعد الفاتحة ، والتأمين بعد قراءة الفاتحة ، والتكبير عند التنقل ، والتسبيح في الركوع والسجود بصيغته الواردة عنه أو من شاء الزيادة في ذلك ، وقولنا: سمع الله لمن حمده ودعاؤه معه عند الاعتدال من الركوع ، ثم انتهاءاً بالتسليم يساراً

٣- هيئة: أي حالة ووضع المصلي أثناء الأداء ، وهي: رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام ، ووضع اليد اليمنى على اليد اليسرى أثناء الوقوف ، ووضع الكفين على الركبتين أثناء التشهد ، وبسط اليد اليسرى وقبض اليمنى إلا المسبحة أي الإصبع السبابة ليشير به رافعاً عندما يقول في التشهد عند قوله: أشهد ألاّ إله إلاّ الله ، وقد بَيَّن الفقهاء حكم من ترك قمساً من هذه الأقسام سواء سهواً أو خطأً وخلاصة أو مجمل قولهم هنا هو: أن من ترك هيئة من الهيئات لا يُعَدُّ ذلك نقصاً في الصلاة ولا يلزمه سجود للسهو ، ومن ترك سنة من سننها في الركعة فلا يلزمه إعادتها ولكن يسجد للسهو لجبر ما انتقص منها بسبب عدم أداء هذه السنة ، أما من ترك ركناً من الأركان في أي ركعة فيلزمه إعادة الركعة كاملة يعتبرها كأن لم يؤديها ثم يسجد للسهو في نهاية الصلاة ٠ فهذه هي أقسام الصلاة وقد ذكرتها هنا للتبيين والتذكير والإثراء ٠

فأداء الركن لا خلاف فيه في أنه إذا سقط ، أي إذا لم يتم تأديته سواء أكان عن طريق السهو أو غيره في أي ركعة فإنه يلغي احتسابها ضمن عدد الركعات ، وعلى من سقط الركن منه فيها أن يقضي غيرها وكأنها لم تكن ، ثم يسجد للسهو سواء أكان قبل السلام من التشهد الأخير أو بعده حسب اختلاف الآراء فيه

فللمصلي أن يتبع أي رأي في وقت أداء سجود السهو سواء أكان السجود قبل السلام أو بعده ، وذلك لأن سجود السهو سنة لا ركن ، حتى لو نسي سنة من سنن الصلاة ، ثم نسي في نهاية الصلاة أن يسجد للسهو فصلاته صحيحة ، ومن ترك الهيئة لا يلزمه قضاءاً لها ولا سجوداً للسهو ، لأن ذلك لا يؤثرا على صحة الأداء

كما أنه يجوز للمصلي التخيير بأن يعمل بالرأي الذي يناسبه والمذهب الذي يرى فيه تيسيراً عليه وذلك إذا كان في الفروع ، وذلك لأن الفروع فيها كثيرة ، وفي ذات الوقت لا تمس الأصول ، فلا يترتب عليها حكم بقبول أو بطلان

أما في الركن من أركانها فالأمر يختلف ، وقراءة الفاتحة تعتبر أهم ركن فيها كما سبق ذكره من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنه لا صلاة بدون قراءة الفاتحة ، وهي أم الكتاب وأم القرآن ، وتَرْكُ أيّ آية منها أو حتى ولو حرف واحد يكون كتركها كلها ، وذلك عند معظم الفقهاء إلا الشذوذ ، وقد حصر السيد سابق في كتابه: فقه السنة مجموعة الأحاديث الواردة في ذلك (١)

---

(١) انظر كتابه: جـ ١ ص (١١٤)

وهذا ما استوقفني كواحد من المسلمين العادين ليس من سائر العلماء الأفاضل أن أتسائل: لماذا الاختلاف في آية من الفاتحة قد ورد فيها كثير من الأحاديث توضح ذلك أن: (بسم الله الرحمن الرحيم) آية من القرآن الكريم نزلت على سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم في بداية كل سورة بما فيها سورة الفاتحة ما عدا سورة التوبة وعليه يجب قراءتها بأول الفاتحة في الجهر والإسرار ؟

وكيف لا نهتم بورود نصوص لو اجتمعت وثبتت صحتها جميعاً مع تناقضها وتضاربها قد تشكك البعض بأن أقوال وأفعال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم – وهو المعصوم ، وما ينطق عن الهوى- تناقض بعضها بعضاً مرة بالفعل ومرة بتركه ، دون أن نُعْمِلَ العقل ما دامت تتناقض مع بعضها البعض ومن قبله تتناقض مع أصول الدين ، ونأخذ من العلم ما يهديه إلى إثبات حدوث أحدهما واستحالة حدوث الآخر وكما هو معلوم: (النقيضان لا يجتمعان ولا يتفقان) ، فعلوم الدين هادية للعقل ، خاصة فيما يتعلق بأصل من أصولها ، وركن من أركان الصلاة والتي هي بالطبع ركن من أركان الإسلام

لمحة عن الرأي الثالث:

وإذا أعملنا العقل والنص معاً نجد أنَّ حُكْمَ العلماء على هذا الرأي الثالث بعدم قوته قد أزاحوا عنا هَمَّ الوقوف عليه والبحث فيه ، فقد حسم فيه الفقهاء موقفهم منه بقولهم معقبين عليه: (وهذا المذهب ليس بالقوي) ٠

وقفة عند رأي ابن القيم:

أما عن محاولة ابن القيم رحمه الله تعالى الجمع بين المذهبين: الأول والثاني والذي قال فيه كما سبق ذكره: كان النبي صلى

الله عليه وسلم يجهر بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) تارة ويخفيها أكثر مما يجهر بها ، فهذا القول يحكم على البسملة بالجواز ، أي: يجوز الجهر بها كما يجوز تركها ، وهذا يُفَرِّغُهَا من تَأصُّلِهَا كآية من القرآن الكريم ويحكم عليها بتهميشها ، وعليه فلا يُعْتَدّ بها ، أو يكون وجودها كعدمه ، وهذا ما يرفضه الشرع ولا يقبله العقل ، ولا يؤيده الإنصاف ، وهو أمر خطير ، وبالطبع لم يقصده هذا العالم الجليل ، فبالطبع هو حسن القصد وهو محاولة لتقريب وجهة النظر والتوفيق بين الرأيين ، ولكن محاولة التوفيق بين رأيين كما تعلمناه من أساتذتنا لا يكون بين رأيين متناقضين ومتعارضين تماماً ، إذ لا يمكن مثلاً الجمع بين النقيضين معاً لأن الأمريين لا يحتملان حلاً وسطاً

وهذان الرأيان أولهما يثبت أن البسملة آية ، والثاني ينفيها فكيف يكون الجمع بينهما إذن ؟ فإما أن تكون من القرآن فنقرأها ، وإما ألا تكون منه فنتركها

وكما تعلمنا من علمائنا كذلك أنه يمكن الجمع بين رأيين حول شيئين متفقين في الأصل منه ، ولكن مختلفين في الفروع ، وذلك مثلاً كمحاولة التوفيق بين الرأي القائل بأن البسملة آية مستقلة في أول كل سورة – عدا سورة براءة - وبين الثاني القائل بأنها جزء من أول آية من كل سورة

فالأصل بين الرأيين متفق عليه من كليهما ، وهو أنها آية من القرآن الكريم ومتأصلة فيه ، وأما الفرع فهو: هل هي آية كاملة مستقلة في السور ، أم هي جزء من بداية كل آية في السور ؟ ، وهذا الخلاف يمكن التوفيق بين الرأيين فيه فنقول أنه يمكن أن نقطعها في التلاوة ، أي: نقف عند آخرها لأنها آية

مستقلة ، أو نصلها بما بعدها لأنها جزء مما بعدها ، وعليه يسهل الجمع بين الرأيين فنقول يجوز الفصل أو الوصل ، وهذا لأن الخلاف في الفرع لا في الأصل

وبناءاً على ذلك يمكن القول أن محاولة ابن القيم التوفيق بين الرأيين: الأول والثاني غير واقعية

ولا يبقى هنا إلا أن نبحث عما يرجح أحدهما على الآخر وقبوله ، وذلك بالطرق المعتادة في البحث ، وهي كثيرة ومنها المقارنة بينهما من حيث الانتماء إلى الأصل والبناء عليه ، وأدلة كل منهما من حيث الكمّ والنوع والتصريح أو التعريض في نص الرواية ، والتدعيم والتقوية لها ، وما عليه من رأي جمهور العلماء ، وما إلى ذلك ، وهذا ما يتبين فيما يلي:

مناقشة أدلة الرأي الثاني:

وأما عن أصحاب الرأي الثاني فقد استدلوا بالقليل من الروايات وقد بلغت جميها ثلاثة فقط ومن طريق واحد ، اثنتان منهما لا تصرح بعدم الجهر بالبسملة ، وواحدة فقط قد صرحت بذلك ، في حين أن أصحاب الرأي الأول قد دللوا بكثير من الروايات وبطرق كثيرة في التصريح ، والسند وواردة في كثير من الكتب الصحيحة والمعترف بصحتها لدى جميع المسلمين سواء العلماء منهم والعاميين وعلى هذا يمكن تحليله ومناقشته كما يلي:

أولاً:

أن ما استدلوا به من روايات كما سبق ذكره قد بلغت ثلاث روايات فقط ، إحداها في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها ، والثانية في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه ،

والثالثة في صحيح مسلم عن أنس أيضاً وهي نفس الثانية إلا أن مسلم زاد فيها: "ولا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها "

والملاحظ هنا: أن مجموع هذه الروايات الثلاث قد انحصرت في صحيح مسلم فقط ، إلا الرواية الأخيرة فإنها في الصحيحين ، ولم ترد لهذا الرأي روايات غيرها في أية مسانيد أخرى

أما ما استدل به أصاب الرأي الأول من روايات فكثيرة ، فقد بلغت ثماني روايات ، وقد سبق إيرادها أيضاً

وعلاوة على تَعَدُّدْ رواياتهم فإنها وردت بطرق كثيرة في مسانيد كثيرة لرواة الحديث ، لدرجة أن أكثر هذه الروايات قد وردت في أكثر من كتاب من الكتب الصحاح ، وكذلك بطرق متعددة من حيث تواترها ، وهي كالتالي:

النسائي ، وابن خزيمة في حديثين ، وابن حبان ، والحاكم في أربعة أحاديث ، والبخاري ، وأحمد ، وأبو داود ، والدارقطني في حديثين ، والخطيب ، والبيهقي ، والبخاري ، والإمام أبو عبد الله الشافعي

ثانياً:

أن من الروايات الثلاثة لأصحاب الرأي الثاني روايتين لصحابي واحد وهو سيدنا أنس رضي الله عنه متناقضتين مع رواية عنه هي منسوبة إليه أيضاً أوردها أصحاب الرأي الأول للاستدلال بها على رأيهم

فقد روي عن هذا الصحابي: ثلاث روايات ، روايتان استدل بهما أصحاب الرأي الثاني ، وواحدة استدل بها أصحاب الرأي الأول

أما التي استدل بها أصحاب الرأي الأول فتصرح بأن النبي صلى الله عليه وسلم قد جهر بالبسملة في قراءته الفاتحة ، وقرأها سيدنا أنس بنفس الطريقة التي قرأها صل الله عليه وسلم ، وسيأتي الكلام عنها بتوضيح أكثر فيما بعد -إن شاء الله

وأما الروايتان الباقيتان اللتان استدل بهما الرأي الثاني فإحداهما لم تنص صراحة بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجهر بالبسملة ، بل ذكرت (أن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الأربعة كانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين) ، والثانية صرحت بالجهر

إذن: هناك تضارب فيما روي عنه ، ويستحيل أن هذا الصحابي يناقض نفسه في قوله ، فلا يبقى إلا أن نقول: ليس هذا التناقض منه ، ولكن فيمن رَوَى عنه ، فلا نملك إلا أن نقول بأن أحد النصين صحيح ، والآخر غير صحيح حتى نزيل الشك عن تناقض ما روي عنه ولم يصدر عن شخصه

ولكي نتعرف على الصحيح له من رواياته ، لابد أن نبحث عن شيء يدعم القول الصحيح منها والتدعيم يلزمه أمور ، منها: المقارنة بين القولين لعلنا نتوصل إلى ما يُقَرِّبُ إلى القبول والصحة ، وأيضاً ما يقويه برواية أخرى لغير ما روي لهذا الصحابي الكريم

وانطلاقاً من هذا نقول وبالله التوفيق: أن ما أن ما استدل به أصحاب الرأي الثاني من أدلتهم الثلاث لا يوجد فيها إلا رواية واحدة تنص صراحة على عدم الجهر ، وهي ما أوردوه له ، بما نصه: (وكانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم)

ولا توجد روايات أخرى تصرح بعدم الجهر إلا هذه الرواية فقط ، وتعذر عَلَيَّ وجود روايات أخرى تدعمها ، ولو كانت هناك روايات غيرها لَمَا أهملها رواة الأحاديث في مسانيدهم ، ولأشارت إليها - على الأقل – ما بين يدي من المراجع ، اللهم إلا إذا كان قد ورد غيرها ولم تتناولها أو تشر إليها ، وهذه الرواية سيأتي الكلام عنها لاحقاً إن شاء الله تعالى

أما الروايتان الباقيتان لهذا الرأي الثاني ، والتي إحداهما عن نفس هذا الصحابي الجليل ، وهي: (فكانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين) ، والأخرى عن السيدة عائشة ، وهي: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير والقراء بالحمد لله رب العالمين)

فهاتان الروايتان كلتاهما لا تنفيان الجهر كما لا تصرحان بعدمه ، وإنما تفيدان معنىً واحداً ، وهو الإخبار عن كيفية بدء الدخول في الصلاة بعد التكبير ، وهو القراءة بـ: (الحمد لله رب العالمين) التي هي: فاتحة الكتاب ، وهي اسم من أسماء الفاتحة

وهاتان الروايتان أيضاً لا تدعمان هذا الرأي القائل بعدم الجهر بالبسملة ، وهذا يتضح فيما يلي:

١- لا يوجد في نصهما تصريح يفيد بعدم قراءة النبي صلى الله عليه وسلم للبسملة ، في حين أنه وردت روايات كثيرة أفادت بأنه صلى الله عليه وسلم بدأ قراءته بالبسملة ، وذلك فيما سبق ذكره أيضاً من أدلة الرأي الأول

٢- أنهما أيضاً لا تفيدان صراحة أن بداية الفاتحة هي هذه الآية: (الحمد لله رب العالمين) ، أو هي رقم (١) بدون قراءة

البسملة قبلها ، ولو كانت هذه الآية هي أول الفاتحة لكانت الفاتحة ست آيات فقط ، وهذا يتنافى مع النصوص الواردة بأن الفاتحة سبع آيات

فآية: (الحمد لله رب العلمين) هي اسم يطلق على الفاتخة ، ولا يقصد بها أنها بداية الفاتحة ، كما يطلق مثلاً: (قل هو الله أحد) على سورة: الإخلاص ، وهكذا في كثير السور

ولهذا يمكن أن نقول بأن المعنى هو أن الصلاة بدأت القراءة فيها بأول الفاتحة التي بها هذه الآية التي تميزت بها عن باقي السور بعد البسملة بـ: (الحمد لله رب العالمين) ، فاختصروا تسمية الفاتحة بهذه الآية دون ذكرهم البسملة في تسميتها لأن البسملة مكررة في جميع السور وهو الاسم المشهور للفاتحة ، كما إذا قلت لأحد: اقرأ: [الحمد لله رب العالمين] فإن المسئول يفهم تلقائياً أن السائل يطلب منه قراءة الفاتحة ولا يحتاج أن تبدأ سؤالك له بذكر البسملة أولاً ثم تذكر هذه الآية الثانية والتي تَمَيُّزَها بها عن غيرها من السور
ومما يدعم هذا القول أيضاً أمور، هي:
الأمر الأول: أنه صلى الله عليه وسلم سماها بهذا الاسم: [الحمد لله رب العالمين] ، وصرَّح بأن البسملة آية منها وهذا ما صرح به في قوله (١) هو فيما روى عنه أبو هريرة رضي الله عنه ما نصه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الحمد لله رب العالمين سبع آيات: بسم الله الرحمن الرحيم إحداهن

---

(١) ابن كثير ص (٢٣) نقلاً عن صحيح البيهقي (٤٥\٢ ، ٣٧٦) في السنن بسنده كما أورد الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه في تفسيره: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد: حدثنا محمد بن غالب بن حارث: حدثنا إسحاق بن عبد الواحد المصلي: حدثنا المعافي بن عمران عن عبد الحميد بن جعفر عن نوح بن أبي بلال عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه

هي أم الكتاب ، وفاتحة الكتاب " فهذا نص صريح لا يحتمل التأويل ، فقد سماها صلى الله عليه وسلم بهذا الاسم

<u>الأمر الثاني:</u> أنه صلى الله عليه وسلم كان يسميها لأصحابه رضوان الله عليهم بهذا الاسم: [الحمد لله رب العالمين]

وهذا ما ذكره ابن كثير في تفسيره مما رواه الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى في مسنده بطوله ، قال: حدثنا يحيى ابن سعيد عن شعبة حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال: كنت أصلي فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه حتى صليت ، قال: فأتيته فقال: " ما منعك أن تأتيني " ؟ ، قال: قلت يا رسول الله إني كنت أصلي ، قال: " ألم يقل الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم) ثم قال: " لأعلمنك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد " قال: فأخذ بيدي ، فلما أراد أن يخرج من المسجد قلت: يا رسول الله ، إنك قلت لأعلمنك أعظم سورة في القرآن ، قال: " نعم [الحمد لله رب العالمين] هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته " (١)

ثم عقب عليه ابن كثير بقوله: وهكذا رواه البخاري عن مسنده وعلي بن المديني ، كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان به ، ورواه في موضع آخر من التفسير ، وأبو داود والنسائي وابن ماجة من طرق عن شعبة به ، ورواه الواقدي عن محمد بن معاذ الأنصاري عن خبيب ابن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد بن العلى عن أبيّ بن كعب فذكر نحوه

---

(١) انظر: كتابه ، تحقيق حامد احمد الطاهر جـ ١ ص (٢٤) نقلاً عن صحيح البخاري (٤٤٧٤) في التفسير

لاحظ هنا أيها القارئ الكريم:
أن هذا النص متطابق مع النص السابق ذكره من قبل ، والذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه وهو قول النبي صلى الله صلى الله عليه وسلم: " الحمد لله رب العالمين سبع آيات: بسم الله الرحمن الرحيم إحداهن ، وهي السبع المثاني والقرآن العظيم ، وهي أم الكتاب ، وفاتحة الكتاب ")

إذن: (الحمد لله رب العالمين) هو اسم يطلق على الفاتحة كما يطلق عليها: السبع المثاني والقرآن العظيم ، وآية: (بسم الله الرحمن الرحيم) إحدى هذه الآيات السبع

الأمر الثالث: أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يطلقون عليها هذا الاسم: [الحمد لله رب العالمين] في حضرته صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليهم قولهم

وأحياناً كان يسأل أصحابه عن السورة التي يفتتحون بها الصلاة ، فيجيبونه بأنهم يفتتحون بـ [الحمد لله رب العالمين] ، فيعلمهم بأنها هي الفاتحة التي هي السبع المثاني والقرآن العظيم التي هي البسملة آية منها كما سبق ذكر الحديث بطوله آنفاً

وقد نقل ابن كثير أيضاً في تفسيره هذا ما أورده الإمام مالك بن أنس – رحمه الله - في الموطأ عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرفي أن أبا سعيد مولى بن عامر بن كريز أخبرهم أن رسول الله نادى أُبَيّ بن كعب وهو يصلي في المسجد ، فلما فرغ من صلاته لحقه ، قال: فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على يدِيْ وهو يريد أن يخرج من باب المسجد ثم قال صلى الله عليه وسلم: "إني لأرجوا ألا تخرج من باب المسجد حتى

تعلم سورة ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها " ، قال أُبَيّ رضي الله عنه: فجعلت أُبْطِئُ رجاء ذلك ثم قلت: يا رسول الله ما السورة التي وعدتني ؟ ، قال: " كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة ؟ " قال: فقرأت عليه: (الحمد لله رب العالمين) حتى أتيت على آخرها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " هي هذه السورة وهي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيته " (١)

الأمر الرابع: أن هناك الكثير من سور القرآن الكريم تُسَمَّى بأول آية منها كما سُمِّيَتْ الفاتحة بـ: [الحمد لله رب العالمين]

فعلى سبيل المثال لا الحصر ومنعاً للإطناب والتوسع أن سورة الإخلاص كان الصحابة الكرام يسمونها بـ: (قل هو الله أحد) ويطلقون عليها هذا الاسم عند الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهو يسمعه منهم فلم يردّ قولهم
وهذا فيما نقله ابن كثير في تفسيره (٢) من أكثر من عشرين

---

(١) نفس السابق والصفحة ، ويذكر هنا أن ابن كثير قد علق عليه وعلى الحديث السابق هنا بمقارنة كلا الروايتين بأن الحديث الأول متصل صحيح ، وهذا الحديث ظاهره منقطع إذا لم يكن سمعه أبو سعيد هذا من أُبَيّ بن كعب ، فإن كان قد سمعه منه فهو على شرط مسلم والله أعلم ٠
وللتوضيح للقارئ الكريم أن ابن كثير هنا لم يقصد انقطاع سند هذه الرواية مطلقاً ، ولكن أراد أن ينبه على أن سعيد بن المعلى هو صحابي أنصاري وهو الراوي المباشر الذي اتصل سنده في روايته مباشرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الأول السابق ، أما سعيد بن المعلى في هذه الرواية ليس هو هذا الصحابي الذي ذُكِرَ في الرواية الأولى ، وإنما هو تابعي من موالي خزاعة ، كما اعتقده ابن الأثير في جامع الأصول ومن تبعه ، وهذا كما ذكر ابن كثير ذلك ٠ فأرد أن ينبه عن هذا ، كما أراد أن يقارن بين الروايتين لما ورد بكليهما تشابه وطيد في النص ، والمهم أن الروايتين يقوي بعضهما بعضا
(٢) انظر كتابه: بتحقيق \ حامد احمد الطاهر جـ ٤ ص (٨٣٠ – ٨٣٧) من تفسير سورة الإخلاص

رواية متراصة بعد بعضها البعض عند تفسيره لهذه السورة الكريمة ، سَمَّى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الإخلاص بـ: (قل هو الله أحد) ، ومنها على سبيل المثال لا الحصر ما نقله عن البخاري بسنده متصلاً عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على سرية وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد ، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: " سلوه لأي شئ يصنع ذلك " فسألوه فقال: لأنها صفة الرحمن وأنا أحب أن أقرأ بها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " أخبروه أن الله تعالى يحبه "

أما الأمر الخامس: هو أن الفاتحة قد اشتهرت بهذا الاسم أيضاً عند الذين جاؤوا بعد عصر الرسول صلى الله عليه وأصحابه الكرام ، وهذا ما نراه في مؤلفات العلماء بعدهم ، فكانوا إذا ذكروا سورة الفاتحة فكانوا يذكرونها بهذا الاسم: (الحمد لله رب العالمين) ، ويذكرون سورة الإخلاص بـ: (قل هو الله أحد) وسورة المسد بـ: (تبت يدى أبي لهب) ٠٠٠وهكذا

ودليل ذلك على سبيل المثال ما ورد في كلام الإمام جلال الدين السيوطي (١) عند صدد كلامه عن: (أفضل القرآن وفضائله) ، فكان يسمي السور بما ذكر بأولها بعد البسملة ومنها قوله مثلاً: (قل هو الله أحد أفضل من تبت يدى أبي لهب) وقد ذكر هذه الأسماء لهذه السور وغيرها مرات عديدة طوال تناوله هذا الفصل بكامله

و هذه الأسماء أيضاً معروفة بيننا الآن بأننا نسمي السور بما يذكر بأولها بعد آية البسملة ، وذلك كأن يقال: فلانٌ قرأ بـ

---

(١) انظر كتابه: الإتقان في علوم القرآن ، جـ ٢ ص (١٩٩ ، وما بعدها)

(يسن) ، أو بـ (تبارك) ، أو بـ (عم) ٠٠ وهكذا ولم نقل:
رأ فلان بـ (بسم الله الرحمن الرحيم * يسن) ، أو بـ (بسم الله
الرحمن الرحيم * تبارك الذي بيده الملك) ، لأن المُخْبِرَ عنه
يَحكِي بأنه قرأ:(سورة يس)، أو (سورة تبارك ٠٠٠) وهكذا

ومثل هذا أيضاً عندما نطلب من القارئ أن يقرأ سورة معينة ، نقول له: اقرأ: الرحمن ، اقرأ: يسن ، اقرأ: قد سمع ، فهكذا إذا طُلِبَ من القارئ أن يقرأ سورة الفاتحة فإنه يقال له: اقرأ: (الفاتحة) ، أو اقرأ: (الحمد لله رب العالمين) ، وكلاهما يطلقان على سورة الفاتحة ، حتى لا يشكل عليه فهم قراءة غيرها

وهذا هو المراد من إخبار السيدة عائشة وسيدنا أنس رضي الله عنهما عن كيفية صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بأنه كان يفتتحها بالقراءة بالحمد لله رب العالمين وهما يقصدان سورة الفاتحة وليس بداية الفاتحة ، ودليل هذا أن هذا الصحابي الجليل نفسه لَمَّا سُئِلَ عن كيفية وطريقة قراءة
النبي صلى الله عليه وسلم للفاتحة أجابهم بأنه كان يمد في قراءته بادئاً ببسم الله الرحمن الرحيم ثم باقي الفاتحة ، وقد سبق ذكر الروايتين له من قبل

ومن هذا يتبين لنا أن الإجابة عن اسم الفاتحة غير الإجابة عن آياتها وطريقة تلاوتها ، فاسمها: [الحمد لله رب العالمين] وأما تلاوتها فتبدأ بـ: (بسم الله الرحمن الرحيم) كما قرأها أنس بطريقة قراءة الرسول صلى الله عليه وسلم لها هي: (بسم الله) يمد ألف لفظ الجلالة ، (الرحمن) يمد ألف لفظ الرحمن (الرحيم)يمد ياء الرحيم وهكذا في سائر السورة

أضف إلى ذلك: أن سيدنا جبريل عليه السلام قد أعلم سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمواضع البسملة بأول كل سورة ما عدا سورة براءة واسمها سورة التوبة أيضاً ، فليست منها ، ولو كان غير هذه السورة بغير بسملة بأولها لكان قد ذكرها ، سواء أكانت سورة الفاتحة أو غيرها ، فما دام لم يذكر إلا هذه السورة بدون البسملة تكون كل السور ملازمة لها بما فيها سورة الفاتحة ومن قال بغير ذلك فقد أنكر ما تواتر عن جبريل عن رسول الله رب العالمين ، إلا من قال بسوء فهم أوقال عن غير قصد ثم نظر في الأمر بعد ذلك وأقر هذا الصواب

وقصدي من التوضيح هو أن ما نفهمه من رواية السيدة عائشة ، ومعها رواية سيدنا أنس ، رضي الله عنهما هو أن النبي صلى الله عليه وسلم ، يفتتح صلاته بالتكبير ، ثم قراءة الفاتحة وهي المعروفة بـ (الحمد لله رب العالمين) ، وهذا ظاهر من قولهما مجتمعين ، وعليه فإن هاتين الروايتين بهذا التوضيح لا تعتبران دليلاً على عدم الجهر بالبسملة

وكما تعلمنا من مشايخنا الأفاضل أن: ما يقوله المرء أبين أو أثبت مما يُحْكَى عنه ، فقول من قال أثبت مما نُقِلَ عنه ، أو من قال ، ليس كمن قيل عنه ، وهذا القول لا يحتاج إلى توضيح أكثر من كل ما سبق

أما عن الرواية الثالثة والأخيرة المتبقية من أدلة الرأي الثاني والتي وردت عن أنس رضي الله عنه فيما نصه: (وكانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم) فإنها تتناقض مع ما ورد عنه فيما استدل به أصحاب الرأي الأول ، وهي: (أنه سُئِلَ عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال:

" (كانت قراءته مداً) ، ثم قرأ: (بسم الله الرحمن الرحيم) يمد: (بسم الله) ويمد: (الرحمن) ويمد: (الرحيم)

ويستحيل أن تثبت صحة روايتين لهذا الصحابي الجليل تناقض إحداهما الأخرى لأنه لا يُعقَلُ أنه يناقض نفسه فيصرح مرة بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر بالبسملة في أول الفاتحة ، ومرة ينفي قوله هذا ويقول بأنه كان لا يجهر بها ، وهنا لا نملك إلا أن نقول أن الخطأ ليس فيما قاله هذا الصحابي الجليل ، ولكن الخطأ فيمن روى عنه قوله ، بمعنى أنه قد قال رواية واحدة صحيحة ، والأخرى لم يقلها ولكن نسبت إليه

ولكي نعرف الصحيحة من نقيضتها نذكر ما يلي:

١- أن الرواية التي بها عدم الجهر بالبسملة لا توجد غيرها من الروايات ما يدعمها ويقويها ، في حين أن الرواية التي أثبتت الجهر بها لها العديد من الروايات التي تدعمها وهي الي استدل بها أصحاب الرأي الأول (١)

٢- أن الرواية النافية للجهر هي الرواية الوحيدة عن هذا الصحابي ، أما الرواية المثبتة للجهر فوردت رواية أخرى عنه أيضاً وهي التي تفيد عدول معاوية عن عدم الجهر لَمَّا أنكرها عليه مهاجرو الصحابة بالمدينة (٢)

والجدير بالذكر هنا أن ما روي عن سيدنا أنس رضي الله عنه وهو ما رواه الإمام أبو عبد الله الشافعي والحاكم في مستدركه

---

(١) ارجع إن شئت إلى ما سبق إيراده لأدلة الرأي الأول نقلاً عن تفسير ابن كثير جـ ١ ص (٣٤) ، جـ ٤ ص (٨٣١ وما بعدها) ، فقه السنة للسيد سابق جـ ١ ص (١١٥) ، المفيد في الفقه الإسلامي د\ عبد الرحمن العدوي القسم الأول الطهارة والصلاة ، ص (٢٢٣)

(٢) انظر ما سبق ذكره عند إيراد أدلة الرأي الأول ، نقلاً عن ابن كثير ص (٣٤)

قال بأن معاوية عَدَلَ عن عدم الجهر بالبسملة في الصلاة لَمَّا أنكر عليه من صلى وراءه من الصحابة بالمدينة فجهر بها بعد ذلك (١)

وتعقيباً على هذا نستطيع أن نقول أن ما أنكره الصحابة رضوان الله عليهم على معاوية حينما لم يجهر بالبسملة في إمامته لهم في الصلاة ، هو دليل يُقَوِّي رأي من أوجبوا الجهر بالبسملة ، خاصة وأن من أنكر عليه عدم جهره هم من الصحابة المهاجرين كما ذكرت الرواية وهم قدامى الصحابة

٣- ما أورده أصحاب الرأي الأول من رواية عنه قد اشتملت على قول وتوضيح لطريقة الأداء في القراءة ، وقد قرأها كما قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبدأ الفاتحة بالبسملة جهراً ، وقد سبق ذكره آنفاً (٢) ، وهي طريقة المد في القراءة ، فقد أفاد هذا النص القول والفعل معاً

٤- أن هذه الرواية قد ورد ما يدعمها ويتعاضد معها ، ويقويها وهي: رواية السيدة أم سلمة (٣) وهي توضح كيفية قراءة النبي صلى الله عليه وسلم وهو يجهر بها بطريقة (التقطيع) ، أي طريقة الفصل بين الآيات أي يقرأ كل آية على حدة في نَفَسٍ واحد ، وهو قولها: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقَطِّعُ قراءته ، ثم عقبت على قولها هذا بالشرح والتلاوة أيضاً وهو طريقة قراءته صلى الله عليه وسلم بالتقطيع أي بالوقف عند نهاية كل آية بادئاً بالبسملة هكذا: (بسم الله لرحمن الرحيم * الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين)

---

(١) انظر: النص بطوله عند ما سبق ذكره هناك نقلاً من كتاب تفسير القرآن
(٢) ارجع إن شئت إلى ما سبق إيراده من تفسير ابن كثير جـ ١ ص (٣٤)
(٣) انظر ما تم نقله هناك من كتاب ابن كثير – ت\ حامد احمد الطاهر ص (٣٤)

فالعامل المشترك بين رواية أنس ورواية أم سلمة هو عامل فهو لزوم ارتباط المد بالفصل وهو المُبَيَّن في علم التجويد والمسمى عندهم بـ: (المد العارض للسكون) وهو يكون عندما يقطع (أي يقف) القارئ في قراءته أثناء التلاوة عند نهاية كلمة آخرها ميم أو نون قبله حرف من حروف المد وهي: (الألف ، والواو ، والياء) ، فإنه يجب المد في هذه الحالة ، كأن يكون الوقف مثلاً على لفظ: (الرحمن ، السلام) ولفظ: (العاملون ، السَّموم) ولفظ: (العالمين ، الرحيم) وهكذا في نهاية كل آيات الفاتحة وغيرها عند الوقف على نهاية كل آية منها وهكذا

وعلى هذا فإن هاتين الروايتين لأنس وأم سلمة مترابطتين ومتوافقتين بل ومشتملتين على القول الصريح والتأكيد ، وتقوِّي إحداهما الأخرى ، وعليه تثبت صحة ما روي عن أنس هنا عما روي عنه من الروايتين اللتين استدل بهما أصحاب الرأي الثاني ، والله أعلم

وعلاوة على هذا فإنه لا يوجد من بين روايات الرأي الأول ما يناقض بعضها بعضاً ، أو يعرضها للتحليل

ثالثاً:

أن الرواية التي أوردها أصحاب الرأي الثاني المتضمنة: أن الخلفاء الراشدين لم يجهروا بالبسملة أيضاً ، قد ورد من الأقوال المغايرة لها ما يتعارض معها ، وهو ما ذكره ابن كثير في بداية إيراده أدلة الرأي الأول أنه عَدَّدَ من جهر بها من الصحابة بها ، فعَدَّدَ ابن عبد البر من الخلفاء الأربعة: عمر وعليّ ، وعَدَّدِ الخطيب: جميع الخلفاء الأربعة أنهم جهروا بالبسملة ، وذلك فيما نصه: (فذهب الشافعي ، رحمه الله ، إلى

أنه يجهر بها مع الفاتحة والسورة ، وهو مذهب طوائف من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين سلفًا وخلفًا ، فجهر بها من الصحابة أبو هريرة ، وابن عمر ، وابن عباس ، ومعاوية ، وحكاه ابن عبد البر ، والبيهقي عن عمر وعليّ ، ونقله الخطيب عن الخلفاء الأربعة وهم: أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ) (١)

رابعاً: عن رأي احمد بن حنبل

وعما ذكره ابن كثير عند سرد أدلة الرأي الثاني بأن الإمام أحمد ابن حنبل رضي الله عنه ممن رأى هذا الرأي أي عدم الجهر ، أَوَدُّ أن ألفت نظر القارئ الكريم أن ابن كثير هو نفسه قد ذكر أثناء سرده لأدلة الرأي الأول أن أحمد بن حنبل قال بالجهر ، وذلك بعدما ذكر رواية السيدة أم سلمة رضي الله عنها وما صرح به نص قولها بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جهر أو قرأ بالبسملة في الفاتحة وعدها آية ، وكان يُقَطِّعُ قراءته بادئاً بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) ، ذكر ابن كثير بعده ما نصه: (... وبه يقول عبد الله بن المبارك والشافعي وأحمد بن حنبل في رواية عنه) (٢)

وهذا يفيد باختلاف الروايات حول ما روي عن أحمد بن حنبل فيما يخص الجهر وعدمه عنده ، وهنا لا نستطيع الحسم في مذهبه بسبب تناقض من أوردوا عنه

والخلاصة هنا: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد صرح بأن: (بسم الله الرحمن الرحيم) آية من الفاتحة ، وأن الفاتحة عرفت باسم [الحمد لله رب العالمين] ، وأن هذا الاسم لها

---

(١) انظر النص بكامله هناك نقلاً عن نفس السابق ص (٣٤)

(٢) انظر: ما تم ذكره عند الكلام عن أدلة الرأي الأول نقلاً عن كتابه: تحقيق \ حامد احمد الطاهر جـ ١ ص (٣٣)

كان متداولاً بين أصحابه ، وهو بنفسه صلى الله عليه وسلم لذي سمي هذه السورة بهذا الاسم وعلمه لأصحابه الكرام وأقرب المعاشرين له ، وهن زوجاته رضي الله عنهن

إحداهما: السيدة عائشة والتي أخبرت في روايتها التي هي قيد هذا التحليل بأنه صلوات الله عليه كان يفتتح صلاته بعد التكبير بالفاتحة التي تميزت بذكر: [الحمد لله رب العالمين] من بين سور القرآن الكريم

وثانيتهما: هي السيدة أم سلمة والتي شرحت في روايتها طريقة قراءة النبي صلى الله عليه وسلم وهي أنه كان يُقَطِّعُ قراءته عند تلاوة سورة الفاتحة أي يقف عند نهاية كل آية منها بادئاً ببسم الله الرحمن الرحيم ، وقد دعم روايتها ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمد في قراءته بادئاً ببسم الله الرحمن الرحيم (١) وهذا قد سبق ذكره ومناقشته ، فلا يعقل أن نقول أن رواية إحداهما في هذا الشأن تناقض رواية الأخرى ولكن ما يعقل قوله هنا هو أننا لا نملك إلا أن نقول: إنهما جمعاً رضي الله عنهما قد علما أن الفاتحة معلومة عندهم بـ [الحمد لله رب العالمين] كما أعلمهما صلى الله عليه وسلم كسائر أصحابه ، وهما أقرب منه بالمعاشرة ولزوم المجاورة ، إلا أن رواية الأولى منهما اكتفت بالخبر عن بدء الدخول في الصلاة وهي: التكبير ثم القراءة ، أما رواية الأخرى فقد أفادت التصريح بالجهر بالبسملة ، وأكدت البيان بالقراءة والتوضيح ، فالاختلاف ليس من ناحية روايتيهما ، ولكن من ناحية مَنْ حَمَّل نص رواية السيدة عائشة ما لم يحتمل ولم يقارن بين الروايات مجتمعة حتى يتقن

---

(١) انظر ما تم إيراده من الروايتين عند إيراد أدلة الرأي الأول نقلاً عن ابن كثير ، تحقيق\ حامد أحمد الطاهر جـ ١ ص (٣٤)

إذن يمكن القول بأن ما حكته السيدة عائشة فيما روي عنها هنا خبر لا يفيد الجزم والتصريح بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبدأ قراءة الفاتحة بدون البسملة ، ولا يُعْقَلُ أن يتركها وقد أنزلت عليه وهو الذي أخبرنا وهو الصادق المصدوق بذلك ودعمته روايات كثيرة وردت له بنص قوله ، ووردت عن أصحابه عنه ، وقد سبق ذكرها من قبل ، كما لا يُعْقَلُ أيضاً أنْ يُهْمِلَ قراءتها عندما يقرأ الفاتحة وهي أول آية منها كما صرح بذلك في قوله السابق ذكره ، وهي أول آياتها السبع ويجهر بالآيات الست الباقية فقط دونها ، فإن كان قد تركها فمِنْ لها إذن دونه ، ومَنْ أولى بها غيره صلوات ربي وسلامه عليه ، فلو كان قد تركها لكان ذلك اعترافاً أو تصريحاً ضمنياً منه أنها ليست بآية ولا يُعْتَدُّ بها أصلاً ، ولكان قد صرح بها تصريحاً ظاهراً ولكان أعلمنا بذلك أو نهانا عن الجهر بها
وقصدي من كل ذلك ليس إلا لإزالة الشبهة وإحقاق الحق ومخاطبة مَنْ تدبر بعقله وأعمل فكره وتأمل فيما ورد نقله

وخلاصة الخلاصة هنا: أن جميع ما استدل به أصحاب الرأي الثاني هو ثلاث روايات فقط ، منهما اثنتان لا تعتبران دليلاً لرأيهم لأنهما لا يصرحان بعدم الجهر بالبسملة ، أما الثالثة فهي الوحيدة التي ورد فيها ما يصرح بالجهر إلا أنه يوجد ثمان روايات وردت من طرق كثيرة متعددة تنفيها وتثبت الجهر صراحة ، وأكثرها كان من قوله صلى الله عليه وسلم بنفسه في نصه

وإلى هنا كان يكفي التدليل به على أن البسملة آية متأصلة في القرآن الكريم ، وهي بداية كل سورة من سور بما فيها سورة الفاتحة إلا سورة التوبة ، وما يسري في قراءة كل آياته يسري في قراءتها دون استثناء أو إهمال أو تفريق

وعلاوة على ما سبق يمكن القول أيضاً:

مع أن ما سبق ذكره كان فيه الكفاية لأن قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس بعده قول ، إلا ما يُنسَبُ إليه ولكن يَثْبُتُ ضعف سنده أو وضعه أو أي تجريح في رواته أو أحدهم كما بينه علماء الحديث

وهذه الأمثلة ليست في أيٍّ مما تم إيراده هنا دون استثناء بحمد الله ، وما أود قوله هنا فليس إلا بيان وتدعيم لما سبق إيراده لأصحاب الرأي الأول أيضاً وهو ما يلي:

* ما قاله ابن كثير بأول الكلام عند ذكره الرأي الأول أنه استهل كلامه بما نصه: " (بسم الله الرحمن الرحيم) افتتح بها الصحابة كتاب الله " (١)

* أنها أول آيات سورة الفاتحة ، قال الله تعالى: (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم) (٢)

---

(١) ارجع إلى ما سبق ذكر ه أيضاً عند الكلام عن الرأي الأول نقلاً عن: جـ ١ ، ص (٣٣) من كتابه تحقيق\ حامد احمد الطاهر

(٢) الآية (٨٧) من سورة الحجر وهي الفاتحة على أرجح الأقوال كما ذكر ابن كثير أحاديث كثيرة تدل على أنها سورة الفاتحة وسميت بأم القرآن ، وأم الكتاب ، والسبع الثاني ، انظر كتابه: تفسير القرآن العظيم تحقيق \حامد احمد الطاهر جـ ١ ص (٢٤-٣٣) ، جـ ٢ ص (٨٢٣، ٨٢٤)

* أجمع طابعو المصحف الشريف على جعل البسملة مرقمة برقم [١] في سورة الفاتحة بما أنها أول آية ضمن آيات الفاتحة السبع في المصحف الشريف هكذا:



(١) سورة الفاتحة
مكية وآياتها سبع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾
إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾
اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ
الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾

نزلت بعد المدثر

(١) الآية (٩٨) من سورة النحل

* لقد أمرنا الله تعلى بذكر الاستعاذة عند تلاوة القرآن الكريم ، فقال سبحانه: (فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) (١) ، ولهذا قال العلماء بأنها واجبة عند القراءة إلا القليل الذي قال بأنها مستحبة ، وهذا ما يبين لنا أن الله تعالى أوجبها عند القراءة مع أنها لم تتنزل ضمن آيات القرآن الكريم كآية البسملة ومع ذلك فحكم ذكرها عند القراءة واجب ، فما بالنا من البسملة وهي آية ؟
فلا يصح أن نسقطها من القراءة ونثبت الاستعاذة

وإذا كانت الاستعاذة قد حظيت بهذا المقام أن أمرنا بقراءتها في بداية القراءة الكريم ، مع أنها لم تتنزل كآية من القرآن ، فإن البسملة قد حظيت بمقامين

أحدهما: أنها نزلت آية ضمن آيات القرآن الكريم
والثاني: أن الله سبحانه قد أمرنا بقراءتها ، بل إنها أول ما أمر الله تعالى بقراءتها في بداية نزول القرآن الكريم ، في أول لقائه صلى الله عليه وسلم بأمين الوحي: جبريل عليه السلام ، وذلك في قوله تعالى: (اقرأ باسم ربك الذي خلق)

* أن أصحاب الرأي الثاني بالرغم مما تم ذكره عما استدلوا به على رأيهم ، وهو الإمام مالك ومن قال برأيه أنه لا يجهر بها كلية لا جهراً ولا سراً(١) وهو من العلماء الأفاضل لا شك في ذلك ولا ينبغي لمثلي أو غيري أن يقول عنه إلا أنه قد أسهم في إثراء العلم وقد بنى مذهبه هذا عن حسن قصد لما وصل إليه

---

(١) ارجع إلى ما سبق ذكره ص (٢٩) في هذا العمل نقلاً عن ابن كثير جـ ١ ص (٤٣ وما بعدها) أنه لم يذكر إلا الإمام مالك فقط هو من أوجب عدم الجهر ورأى هذا الرأي ولم يذكر أحداً معه ، وذلك فيما نصه: (وعند الإمام مالك أنه لا يجهر بها كلية لا جهراً ولا سراً)

من تلك الرواية ، وأغلب الظن أنه لم تصل إليه هذه الروايات الثمانية الأخرى التي استدل بها أصحاب الرأي الأول ، وبناءاً عليه فقد رأى رأيه هذا ، وهذا ليس تقليلاً من شأنه أو استهانة بعلمه – لا سمح الله ـ فليس لمثلي ولا لغيري ينبغي له أن يقول ذلك ، ولكن كل ما يمكن قوله هو أنه لعدم وصول هذه الروايات التي أوردها أصحاب الرأي الأول قد شَذَّ بهذا الرأي عن رأي الجماعة من الصحابة والتابعين الذين ذكرهم ابن كثير فيما سبق نقله عنه بالإضافة إلى ما ورد من تصريح الرسول صلى الله عليه وسلم ، والذي قال الإمام مالك نفسه في حقه صلى الله عليه وسلم قولته المشهورة: كل قول يؤخذ أو يرد إلا قول صاحب هذا القبر صلى الله عليه وسلم ، وهذا ما يجعلنا نقول أنه لو وصله قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سبق إيراده عنه لما ردَّ قوله أو تردد في قبوله

وما يمكن إضافته أيضاً: أن أصحاب هذا المذهب لو كانوا قد علموا أن رأيهم هذا سيحدث بلبلة في الفكر أو سوء معتقد حول آية البسملة من حيث تأصلها ضمن القرآن الكريم أو تهميشها فيه كما هو الحال الآن في معتقد البعض ، لكانوا قد عدلوا عن رأيهم هذا منعاً للاختلاف ، وحقناً للخلاف ، وذلك كما فعل معاوية حين عدل بفعله عن عدم الجهر بالبسملة لما رأى الأصحاب من المهاجرين قد أنكروا عليه ذلك فجهر بها

لو أنهم كانوا في زماننا هذا ورأوا كم من المصلين قد تخلفوا عن حضور صلاة الجماعة في المساجد كلية أو في بعضها لما رأوه ممن يؤمونهم في الصلاة لإصرارهم على ترك البسملة دوماً لفرضه بقوة الأمر الواقع ، لكانوا قد عدلوا عن قولهم هذا ولو كانوا يرون أنهم محقون

وبالطبع أنهم كانوا لا يقصدون إلا حسن ما يفعلون ، ولا يقولون إلا بما يعلمون ، وبالطبع لم يصل إليهم ما ورد من الأحاديث التي استدل بها أصحاب الرأي الأول

أخيراً وليس آخراً:

لو سألنا من التزم هذا الرأي الثاني:

ما حكم من يخالف رأيكم ويجهر بالبسملة ، هل هو حرام ؟ أم مكروه ؟ ، أم جائز ؟

فإن أجاب: حكمه حرام ، فقد تحمل وزر قوله ، لعدم ورود ما يثبت حرمته

وإن أجاب بأنه: مكروه ، فقد خرج من مذهبه ودخل في مذهب أصحاب الرأي الثالث الذي قال بأن البسملة مكروه الجهر بها في صلاة الفرض وجائزة في صلاة النفل ، وهو ما حكم عليهم الفقهاء بأنه رأي شاذ وليس بالقويّ ، وقد سبق ذكره

وإن أجاب بأنه: جائز ، فلماذا لم يغتنم جوابه هذا ويجهر بها وله ثواب القراءة في الصلاة وفي غير الصلاة ليحظى بثوابها ولا يحرم خيرها لينال بكل حرف منها عشر حسنات كما هو مشهور من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبهذا يجمع بين الحسنين ، فالزيادة في الخير أفضل من النقصان ، وبهذا أيضاً قد أفلت من العقاب على تركها إن كان تركها عند الله عظيم

انطلاقاً من كل ما سبق ذكره فإنه يتعين على طالب الإنصاف والحق أن يسد ذريعة أن البسملة ليست من القرآن الكريم ، وأن يتقي الله تعالى حتى لا يكون ممن يتسبب يوماً من الأيام في إحداث فتنة بين المسلمين بسبب محاولة فرض

هذا الرأي بقوة الأمر الواقع حينما يكثر عددهم لمحاولتهم جاهدين السيطرة على المساجد لإمامة المصلين ، ليصبح رأيهم أغلبية ثم ينتهي بتشجيع من يرفع صوته لاحقاً وينادي بإلغاء كتابة البسملة في المصحف الشريف (لا قدّر الله) كما ألغيت من ألسنة وحناجر البعض في الصلاة أو في التلاوة بحجة أنها ليست مهمة في الصلاة ولا في التلاوة وليست من كتاب الله ، وهنا يكون قد باء بإثمها ، واشترك معهم في وزرها ، ونال معهم سوء عقابها ، لأنه ساعدهم في تمهيد هذا الطريق الخبيث لهم ، وربما من حيث لا يدري وبدون قصد ، أو كان لم يتوقع حدوثه ٠ (لا قدر الله ذلك ولا حول ولا قوة إلا به ، ولا أرانا الله حدوث ذلك في حياتنا وقبل انتهاء أعمارنا ، ولا في وطننا الحبيب الذي حظي بكوكبة المعتدلين الذين عَلَّموا الدنيا صحيح علم الدين) ، نفعنا الله بعلمهم ولا حرمنا معهم من أجرهم ، كما نسأله حسن الخاتمة والوقاية من الفتن ما ظهر منها وما بطن إنه سبحانه سميع قريب

ما توصل إليه البحث

١- أن محل البسملة الإعرابي متعلق بالباء في قولك: (باسم الله) ، وقد يُحْمَل على أنه اسم ، تقديره: باسم الله ابتدائي أو ، أو أنه فعل ، تقديره: بدأت ببسم الله ، أو خبر نحو: ابتدأت ببسم الله ، وذلك بحسب الفعل الذي سميت قبله إن كان قياماً أو قعودًا أو أكلاً أو شرباً أو قراءة أو وضوءاً أو صلاة أو أنها خبر لمبتدأ محذوف ، تقديره: أبدأ بسم الله

٢- أنها لها مكانة في الفضل وعظمة في القدر في الأرض والسماء ، ولها مكانتها في العقيدة بما أنها تجمع بين لفظ الجلالة واسمين من أسمائه الحسنى الدالين على رحمته سبحانه فتحصنه بها من كل سوء وتجلب له كل نفع ، وأنها جمعت في محتواها علم جميع العلوم ، وهي مجلب كل خير وبركة ، لمن بدأ بها قوله أو فعله بقصد نوال خيرها ، ومهلكة كل شر لمن قصد بذكرها دفع الضرر عنه ، ومنجية من العذاب لمن داوم على ذكرها

٣- أنها جمعت بين العقيدة والشريعة ، فبذكرها تحل الطيبات وبدونها تحرمها ومثالها في ما يتعلق بذكرها عند الصيد والذبح فلا يحل أكله إلا بذكرها عنده

٤- أنها مجلب المنافع ودفع المضار لقائلها في كل قول أو فعل صالح في كل حياته وحتى في مماته

٥- أن لها مكانة خاصة بين أنواع الذكر

٦- أن لها الصدارة على سائر آيات القرآن الكريم بما أنها أول آية منه ، ومفتتح القراءة له ، خاصة أنها أولى الآيات السبع في سورة الفاتحة التي لا تقبل الصلاة بدونها ، وواجب الجهر بها كسائر آيات الفاتحة في الصلاة ، وفي سائر سور القرآن الكريم ما عدا سورة التوبة ، وهذا رأي جمهور العلماء تؤيده ثماني روايات وردت بطرق ومسانيد كثيرة معظمها من تصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم والباقي بتصريح ممن رواها وقرأها كما قرأها النبي صلى الله عليه وسلم ، ذلك في مقابل رواية واحدة صرحت بعدم الجهر بها ، ومع ذلك تناقضت مع أكثر من رواية لنفس الراوي وهو سيدنا أنس رضي الله عنه ، والذي وردت عنه أكثر من رواية صرحت بالجهر بها ، ودعمتها بقية الروايات التي استدل بها الجمهور ، علاوة على سياق أدلة كثيرة أثبتت صحة رأي الجمهور ، ووضحتها المناقشة بالدراسة والتحليل كما سبق ذكره في ثناياها بحمد الله تعالى

خاتمة

إنني أحمد الله تعالى أن وفقني إلى إعداد هذا العمل بما هداني سبحانه إليه واقتنعت به عقيدة وفكراً ، وتيقنت منه صحته بحثاً واطلاعاً ، فإن كان صواباً فهذا مَنٌّ مِنَ الله وفضل ، وإن كان غير ذلك فأسأله سبحانه العفو والعافية ، وأن يكون صوابي فيه أكثر من خطإي ، فالكمال لله وحده ، وهذا جهد المُقِلّ ، وما أريد من ورائه سوى وجهه سبحانه ، فهو أعلم بقصدي ، وهو من وراء القصد ، وما أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب

وبحمد الله تعالى ومنِّه تم هذا العمل وإن كان متواضعاً إلا أنه تناول موضوعاً هو من أهم الموضوعات وأعظمها في العقيدة والشرع الحنيف ، آمل من الله تعالى ألا يحرمني ثوابه ويعفو عني تقصيري ، وأن يفيد كل طالب علم يبحث عن الحقيقة والصواب

وإن كان تقصيري في إعداده فهذا من طبيعة البشر بالإضافة إلى أنني لست من العلماء المُجدِّين أو من الأجلاَّء المؤلفين ولكني طالب بعلم وما زلت ، فقد عملت فيه قدر استطاعتي كدارس وقارئ لا كباحث ، وذلك حسب ما تعلمته من أساتذتي طيلة سنوات الدراسة ومما أفاء الله عليَّ من قراءة مؤلفات أخرى طيلة ممارستي للعمل في مجال الدعوة كإمام مسجد طيلة أكثر من ثلاثين عاماً إلى جانب عملي مفتش مساجد بالأوقاف

كل هذا أفادني بحمد الله تعالى في حياتي العلمية والعملية وحفزني على كثرة الاطلاع ، تُعْرَضُ عليَّ الكثير من الخلافات جراء هذه المسألة لدرجة أن البعض قد صرح لي بأنه ترك المساجد ولزم حضور الصلاة في بيته ، وآخر ترك المسجد المجاور لبيته ليصلي في مسجد آخر بعيداً عنه لأنه لم يعد يتحمل ألاّ يسمع الفاتحة وتلاوة سائر السور في المسجد بدون: (بسم الله الرحمن الرحيم)

ولقد عشت طيلة حياتي بحمد الله تعالى معتدلاً ، فصرت أتبع طريق كل معتدل ، لا أتهم أحداً في مدى قبوله عند الله بالمقارنة إليّ ، فربما يكون أحسن مني عبادة ، وأكثر مني مواظبة على فعل الطاعة

كما التزمت بما تعلمته من أساتذتي خاصة من علماء الأزهر الشريف وهو العمل بالرأي الذي أجد فيه التيسير مع احترامي للرأي الآخر دون التجريح فيه أو النيل منه بسوء ، أحب السير على نهج دين العجائز الذي نصح به سيدنا عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه حينما سأله أحد المسلمين لمَّا كثرت الفرق وتحول الاختلاف إلى شقاق ، فقال: من نتبع يا أمير المؤمنين ؟ فأجابه بقوله: (عليك بدين العجائز) أي دين الشيوخ كبار السن الذين شاخوا في علم الحياة وعاصروا أكثر من جيل فتوفرت لديهم الخبرة بمحدثات الأمور وأحداث التاريخ ، وانتهوا إلى أن أفضل طريق هو طريق النأي بأنفسهم عما يشتت فكرهم أو يفرق بين جمعهم ، وقصدوا الآخرة ليُفنوا فيه ما بقي من العمر بعبادة خالصة لوجه الله تعالى قصراً

كما ظللت أبتعد عن أي خلاف وما يؤدي إلى اختلاف ، تاركاً الجدال ولو كنت محقاً راجياً من الله تعالى أن أحظى بما

بشر به رسولنا صلى الله عليه وسلم في قوله: " أنا زعيم بيت في ربض الجنة – أو بربض الجنة) لمن ترك المراء ولو كان محقاً " ، أدعو الله تعالى أن ييسر لي ولكل المسلمين ذلك

كما أسأله سبحانه أن يُلزِمَني عليه أنا وذريتي ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن ، وأن يقينا شر الفتن ما ظهر منها وما بطن وأن يقبضنا إليه مسلمين آمنين غير مفتونين

وآخر دعائي أن (الحمد لله رب العالمين ، هو حسبي ونعم الوكيل ، له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وهو أسرع الحاسبين)

المصادر والمراجع

= القرآن الكريم

= الأحاديث النبوية

= تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ ـ٧٧٤ هـ] تحقيق: سامي بن محمد سلامة نشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩ م ، مصدر الكتاب : موقع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف

والنسخة الثانية منه بتحقيق حامد أحمد الطاهر الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ ـ ٢٠٠٢م ، نشر: دار الفجر للتراث

= الإتقان في علوم القرآن للإمام جلال الدين السيوطي المتوفي سنة ٩١١هـ ، طبعة \ دار عالم المعرفة

= فقه السنة للسيد سابق ـ طبعة مكتبة المسلم

= المفيد في الفقه الإسلامي – د\ عبد الرحمن العدوي – الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٥م – دار الطباعة المحمدية بالقاهرة

= نيل الأوطار للإمام محمد بن علي ابن محمد الشوكاني ، المتوفي سنة ١٢٥٥هـ ، طبعة مكتبة الكليات الأزهرية العلمية بالقاهرة

= رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي ، المتوفي سنة ٦٧٦هـ ، طبعة دار الحديث

فهرس المحتويات

الباحث في سطور

الاسم \ ربيع عبد المحسن محمد جرارة
محل الميلاد والإقامة \ قرية دلاص - ناصر - بني سويف
تاريخ الميلاد \ ٣١ \ ٨ \ ١٩٦٣م
الوظيفة \ كبير أئمة بدرجة مدير عام
موبايل \ ٠١١١٨٥١٠٤٢٩
بريد الكتروني\ Dr.rabea.abdelmohsen@gmail.com

المؤهلات الدراسية بالتعليم العالي:

- ليسانس دعوة إسلامية من كلية الدعوة الإسلامية بجامعة الأزهر بالقاهرة عام ١٩٨٩م
- دبلوم الدعوة الإسلامية من نفس الكلية - قسم العلوم الإسلامية عام ١٩٩٥م
- ليسانس دار العلوم من كلية دار العلوم بجامعة القاهرة (دراسة تكميلية) عام ١٩٩٨م
- تمهيدي الماجستير من نفس الكلية عام ٢٠٠٠م
- مناقشة رسالة الماجستير - قسم العلوم الإسلامية - مادة الفلسفة الإسلامية من نفس الكلية عام ٢٠٠٨م ،